



مؤسسة دوري نجوم قطر

لوائح تراخيص الأندية

لمنح تراخيص

دوري نجوم قطر موسم 2023/2024

جدول المحتويات

3	المصطلحات والتعريفات
7	البند 1: المقدمة ونطاق التطبيق
7	المادة 2: الأهداف وإدارة نظام تراخيص الأندية
8	المادة 3: معايير تراخيص الأندية وتصنيفها
9	المادة 4: سياسة الاستثناءات
9	المادة 5: المرخص
9	المادة 6: إدارة التراخيص
10	المادة 7: هيئات اتخاذ القرار
12	المادة 8: العقوبات
12	المادة 9: العملية الأساسية
15	المادة 10: إجراءات التقييم
15	المادة 11: المساواة في المعاملة والسرية
15	المادة 12: مقدم طلب التراخيص وقاعدة السنتين
15	المادة 13: مسؤوليات مقدم طلب الترخيص
16	المادة 14: المرخص
16	المادة 15: التطبيق الاستثنائي
17	المادة 16: القواعد الإجرائية
21	المادة 17: التدقيق على مدى الامتثال
16	المادة 18: المعايير الرياضية
28	المادة 19: معايير البنية التحتية
33	المادة 20: معايير الأفراد والمعايير الإدارية
46	المادة 21: المعايير القانونية
52	المادة 21: المعايير المالية
62	المادة 22: معايير الأعمال
64	المادة 23: أحكام أخيرة
65	ملحق 1: معايير تراخيص الأندية لدوري أبطال آسيا لكرة القدم للسيدات
72	ملحق 2: الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاسبية
80	ملحق 3: بنود الحسابات
84	ملحق 4: تقرير المدقق
85	ملحق 5: تقرير مراجعة المدقق
86	ملحق 6: مبالغ الأندية مستحقة الدفع والمتأخرات
88	ملحق 7: مبالغ الموظفين مستحقة الدفع والمتأخرات

المصطلحات والتعريفات

المصطلح	التعريف
السياسات المحاسبية	هي المبادئ والأسس والأعراف والقواعد والممارسات التي تعتمدها أي هيئة في عملية إعداد وعرض البيانات المالية
الاتحاد الآسيوي	الاتحاد الآسيوي لكرة القدم
منافسات الاتحاد	دوري أبطال آسيا وكأس الاتحاد الآسيوي و / أو كأس رئيس الاتحاد الآسيوي.
الدليل المالي لتراخيص أندية الاتحاد الآسيوي	الدليل الصادر من الاتحاد الآسيوي والذي يوفر الإرشادات الفنية والتشغيلية المتعلقة بالمعايير المالية المذكورة في تلك اللوائح. وهو عبارة عن مجموعة من التفسيرات والجداول التي تساعد مقدم طلب التراخيص في استيفاء المعايير المالية.
لوائح ملاعب الاتحاد الآسيوي	تحدد هذه اللوائح الحد الأدنى من المتطلبات لكي يكون اللاعب مؤهلاً لاستضافة مباريات في منافسات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
القوائم المالية السنوية	مجموعة كاملة من البيانات المالية التي تم إعدادها في تاريخ الإنهاء القانوني، والتي عادة ما تشمل الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر وبيان التدفقات النقدية والملاحظات المالية، وغيرها من البيانات والمواد التفسيرية التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية.
الاطفاء	التوزيع المنتظم للقيمة القابلة للاستهلاك للأصل غير الملموس على مدة عمره الإنتاجي. على سبيل المثال: بالنسبة للتكاليف المباشرة المرسمة نتيجة الحصول على تسجيل لاعب، فإن العمر الإنتاجي هو فترة العقد.
الشراكة	أي هيئة، بما في ذلك الهيئات غير المسجلة مثل الشراكة التي يكون للمستثمر فيها تأثير كبير وليست شركة تابعة أو حصة في مشروع مشترك.
التدقيق	يكون الهدف من مراجعة البيانات المالية هو تمكين المدقق من عملية إبداء الرأي سواء تم إعداد البيانات المالية، من جميع النواحي الجوهرية، وفقاً لإطار إعداد التقارير المالية التي تم تحديدها، وتعطي العبارات المستخدمة للتعبير عن رأي مدقق الحسابات "صورة حقيقية وعادلة" أو تظهر "بصورة عادلة من جميع النواحي الجوهرية" وهي المصطلحات المرادفة. ينطبق نفس الهدف على مراجعة المعلومات المالية أو غيرها والتي تم إعدادها وفقاً للمعايير المناسبة. في عملية التدقيق، يقدم مدقق الحسابات مستوى عالٍ من التأكيد، ولكن ليس مطلقاً، بأن البيانات المالية خالية من أي أخطاء جسيمة، ويتم التعبير عن ذلك بشكل إيجابي في تقرير تدقيق الحسابات بالتأكيد المعقول. يجب تفسير كلمة "مدققة" على هذا النحو.
الموازنة	الجداول التي تحتوي على المعلومات المالية المستقبلية للهيئة، بناءً على افتراضات الإدارة حول الأحداث التي قد تحدث في المستقبل والإجراءات المحتملة للهيئة.
الرئيس	الرئيس التنفيذي
القوائم المالية الموحدة	البيانات المالية للمجموعة التي يتم تقديمها كتلك الخاصة بشركة اقتصادية واحدة

نظام إدارة تراخيص الأندية	نظام تكنولوجيا المعلومات الذي وضعه الاتحاد الآسيوي لكرة القدم بغرض جمع المعلومات من مقدمي طلبات التراخيص/ المرخص لهم ولتبادل المعلومات مع المرخصين بشأن الأندية المنتسبة إليهم، في نطاق تطبيق هذه اللائحة وتقييمها وإنفاذها.
النادي	شركة لنادي كرة القدم تقع داخل أراضي دولة قطر والتي تكون كيان قانوني بموجب القانون القطري.
معايير تراخيص الأندية	المتطلبات المطبقة علي منح التراخيص لمقدم طلب الترخيص كما هو موضح في تلك اللوائح والتي تنقسم إلى ست (6) فئات (الرياضية والبنية التحتية والموظفين والإدارية والقانونية والمالية والأعمال).
التحكم	السلطة على إدارة السياسات المالية والإدارية للهيئة وذلك للحصول على منفعة من أنشطتها. يمكن ان يحصل التحكم عن طريق أسهم في الملكية ، النظام الأساس او الاتفاقيات. ويتم تفسير مصطلح تحكم او متحكم فيه وفقا لذلك.
التكاليف المباشرة للحصول على تسجيل لاعب	هي المبالغ المسددة لطرف ثالث للحصول على تسجيل اللاعب مع استبعاد أي تطوير داخلي أو غيرها من التكاليف، وهذه التكاليف ما يلي: أ. رسوم الانتقال المسددة لتأمين التسجيل. ب. رسوم ضريبة الانتقال (إن وجدت). ج. التكاليف المباشرة الأخرى للحصول على تسجيل اللاعب (على سبيل المثال المبالغ التي تسدد إلى الوسطاء مقابل تقديم الخدمات للنادي والرسوم القانونية ودفع التعويضات للتدريب وتنمية اللاعبين الشباب وفقا للوائح اتحاد كرة القدم و / أو لوائح الانتقالات المحلية والتكاليف المباشرة الأخرى المتعلقة بالانتقالات).
حدث أو حالة الأهمية الاقتصادية القصوى	يعد الحدث أو الحالة ذات أهمية اقتصادية كبيرة إذا كان لها تأثير واضح على البيانات المالية لهيئة التقارير ويتطلب عرض مختلف (مخالف) لنتائج العمليات والمركز المالي وصافي الأصول لهيئة صاحبة التقارير وذلك إذا حدثت خلال السنة المالية السابقة أو الفترة المرحلية.
المكتب التنفيذي	الجهاز التنفيذي لمؤسسة دوري نجوم قطر
الفيفا	الاتحاد الدولي لكرة القدم
المعلومات المالية المستقبلية	المعلومات عن الآثار المالية المحتملة للأحداث المستقبلية والإجراءات الممكنة عن الهيئة المعنية.
السنة المالية	هي فترة إعداد التقارير المالية التي تنتهي في تاريخ الإنهاء القانوني، سواء ما إذا كانت سنة واحدة أم غير ذلك، والتي لا تكون فترة مرحلية.
GORD	المنظمة الخليجية للبحث والتطوير
عمليات GSAS	نظام تقييم الاستدامة العالمي
مبدأ الاستمرارية	إن مفهوم او افتراض "مبدأ الاستمرارية"، هو مصطلح محاسبي يصف إمكانية الكيان بالاستمرار في العمل دون التهديد بالتصفية، بالتالي يمكنه الاستمرار في العمل خلال المستقبل القريب. وعادة ما ينظر إلى جهة التقرير على أنه نشاط مستمر. فمن المفترض أن جهة التقرير ليس لديه نية ولا ضرورة للتصفية أو وقف النشاط أو طلب الحماية من الدائنين عملا بالقوانين أو اللوائح.
مجموعة	الشركة الام وجميع فروعها

البيانات المالية السابقة	هي المعلومات عن الآثار المالية للأحداث الماضية للهيئة المعنية، وكذلك المعلومات المالية السابقة فيما يخص الأداء المالي والوضع السابق لقرار الترخيص.
المدقق المستقل	هو مدقق الحسابات (أو المحاسب) المستقل للهيئة وفقاً للقانون القطري وقانون الاتحاد الدولي للمحاسبين لأخلاقيات المهنة، للحصول على معلومات إضافية، يمكنك زيارة الموقع www-ifac.org . يمكن استخدام مصطلح "مدقق الحسابات" أيضاً عند وصف الخدمات ذات الصلة أو تعاقدات الضمان وغيرها بخلاف عمليات التدقيق.
البيانات المالية المرحلية	هي التقارير المالية التي تحتوي إما على مجموعة كاملة من البيانات المالية أو مجموعة من البيانات المالية الموجزة لفترة مرحلية.
الفترة المرحلية	هي فترة إعداد التقارير المالية وتكون أقل من سنة مالية كاملة. ليس من الضروري أن تكون فترة الستة أشهر.
مشروع مشترك	ترتيب تعاقدى يقوم بموجبه طرفان أو أكثر بنشاط اقتصادي يخضع للمراقبة المشتركة.
الترخيص	هي شهادة صادرة عن مؤسسة دوري نجوم قطر تأكيداً لوفاء المرخص له بالحد الأدنى من المتطلبات الإلزامية كجزء من من إجراءات القبول للدخول في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي / الاتحاد القطري / المؤسسة.
المرخص له	هو مقدم الطلب الذي يتم منحه الترخيص بواسطة المؤسسة.
إدارة الترخيص	الإدارة أو الموظفين داخل الجهة المرخصة الذين يتعاملون مع أمور تراخيص الأندية.
مقدم طلب الترخيص	هو كيان قانوني وفقاً للقانون القطري و/ أو اتحاد كرة القدم الآسيوي، الذي يتقدم للحصول على الترخيص، ويكون بشكل كامل وحده مسؤولاً عن النادي المشارك في مسابقات الأندية الوطنية والدولية وعضو اتحاد كرة القدم الآسيوي و/ أو دوري نجوم قطر ("عضو تابع").
موسم الترخيص	هو الموسم الذي يقدم فيه مقدم الطلب للحصول على الترخيص/ منح فيه الترخيص. ويبدأ في اليوم التالي للموعد النهائي لتقديم قائمة قرارات الترخيص من قبل المرخص إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ويستمر حتى الموعد النهائي نفسه في العام التالي.
مدير الترخيص	رئيس إدارة تراخيص الأندية.
عملية الترخيص	هي العملية التي من خلالها يتم منح الترخيص.
المُرخص	المؤسسة، وهي الهيئة التي تدير عملية الترخيص وتمنح الترخيص.
قائمة قرارات الترخيص	تحتوي القائمة التي قدمها المُرخص إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، من بين أشياء أخرى، على معلومات حول طالبي الترخيص الذين خضعوا لعملية الترخيص وتم منحه لهم أو رفضه من قبل هيئات صنع القرار الوطنية بالشكل الذي وضعته وأبلغته الأمانة العامة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
الأهمية الجوهرية أو الأهمية النسبية	تعد العناصر أو المعلومات المحذوفة أو الخاطئة أمراً جوهرياً إذا كان بإمكانهم، بشكل فردي أو جماعي، التأثير على قرارات المستخدمين، والتي يتم إتخاذها على أساس المعلومات المالية المقدمة من النادي. تعتمد الأهمية النسبية على حجم وطبيعة الحذف أو الخطأ الذي تم الحكم عليه في

الظروف المحيطة أو السياق. يمكن أن يكون حجم أو طبيعة العنصر / المعلومات، أو مزيج من الاثنين، هو العامل المحدد.	
هيئة التحكيم الرياضي القطرية.	QSAT
هي هيئة لديها واحدة أو أكثر من الشركات التابعة.	الهيئة الأم
القواعد التي تحكم إجراءات لجنة تراخيص الأندية ولجنة الطعن على ترخيص النادي وإدارة التراخيص.	القواعد الإجرائية
أي كيان قانوني وفقاً للقوانين المحلية و/أو لوائح الاتحاد العضو لدى الاتحاد الآسيوي والذي يكون عضواً لدى الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي و/أو الدوري التابع له.	العضو المسجل
عضو مسجل و/ أو شركة كرة قدم أو مجموعة كيانات أو أي مجموعة أخرى من الكيانات المدرجة في تقرير المحيط والتي يجب أن تزود المرخص بمعلومات لغرض تراخيص الأندية.	جهة/ جهات التقرير
الهدف من مهمة مراجعة البيانات المالية هو تمكين المدقق من إبداء رأي عما إذا كان قد استرعى انتباه المدقق ، وفقاً للفحص ، ما يجعل المراجع يعتقد أن المعلومات المالية غير معدة وفقاً لإطار التقرير المالي المحدد.	المراجعة
المراجعة ، على عكس التدقيق ، ليست مصممة للحصول على تأكيد معقول بأن المعلومات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية. تتكون المراجعة من إجراء استفسارات ، بشكل أساسي من الأشخاص المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية ، وتطبيق إجراءات المراجعة التحليلية وغيرها. قد تجلب المراجعة انتباه المدقق إلى أمور مهمة تؤثر على المعلومات المالية ، ولكنها لا تقدم الدليل الذي قد يكون مطلوباً للمراجعة.	
الهيئة الحاكمة لدوري الدرجة الأولى لكرة القدم المحلية في دولة قطر.	مؤسسة دوري نجوم قطر (المؤسسة)
الاتحاد القطري لكرة القدم، وهو الهيئة الحاكمة لكرة القدم في دولة قطر.	الاتحاد القطري لكرة القدم
هيئة قضائية تابعة للاتحاد القطري لكرة القدم، وقد تم تحديد مسؤولياتها ووظائفها في النظام الأساسي للاتحاد القطري لكرة القدم وقانون الانضباط الخاص بالاتحاد.	اللجنة التأديبية بالاتحاد القطري لكرة القدم
هو الحدث الذي يعتبر جوهرياً للوثائق التي تم تقديمها مسبقاً إلى المرخص والتي قد تتطلب تقديماً مختلفاً إذا كان قد وقع قبل تقديم وثائق الترخيص.	التغيير المؤثر
القدرة على التأثير وليس السيطرة على إتخاذ القرار بشأن السياسة المالية والتشغيلية. يمكن تحقيق التأثير الكبير من خلال ملكية الأسهم أو اللوائح أو الاتفاقات. ولتجنب الشك، فإن أي طرف أو أطراف مجتمعة لديها نفس الطرف المسيطر النهائي (باستثناء الاتحاد الآسيوي لكرة القدم واتحاد عضو في الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ورابطة منتسبة) يعتبر ذا تأثير كبير إذا قدم خلال فترة التقرير مبلغاً يعادل ثلاثين في المائة (30%) أو أكثر من مجموع إيرادات المرخص له.	التأثير الكبير

الإستاد	مكان إقامة المباراة ويشمل، على سبيل المثال لا الحصر، جميع الممتلكات والمرافق المحيطة (مثل المكاتب ومناطق الضيافة والمركز الصحفي ومركز الاعتماد).
تاريخ الإنتهاء القانوني	التاريخ المرجعي السنوي المحاسبي لتقديم التقارير للهيئة.
الأحداث اللاحقة	الأحداث أو الظروف التي تحدث بعد قرار الترخيص.
الهيئات الفرعية	هي الهيئات، بما في ذلك الهيئات غير المدمجة مثل الشراكة التي تسيطر عليها هيئة أخرى.
المعلومات التكميلية	المعلومات المالية التي تُقدم إلى المرخص بالإضافة إلى البيانات المالية في حالة عدم استيفاء الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمحاسبة. يجب أن يكون إعداد المعلومات التكميلية على أساس المحاسبة، والسياسات المحاسبية، بما يتفق مع البيانات المالية. يجب أن يتوافق استخراج المعلومات المالية من مصادر متسقة مع تلك المستخدمة في إعداد البيانات المالية السنوية. عند الاقتضاء، يجب الإفصاح عن المعلومات التكميلية بما يتفق مع، أو لصالح الإفصاحات ذات الصلة الواردة في البيانات المالية
أماكن التدريب	المكان (الأماكن) الذي يتدرب فيه اللاعبون المسجلون في النادي على أنشطة تدريب كرة القدم و / أو تنمية الشباب بشكل منتظم.

لأغراض هذه اللوائح ، ووفقاً لما يسمح به السياق:

- (أ) يجب أن يتضمن المفرد الجمع والعكس صحيح ؛
- (ب) المذكريشمل المؤنث والعكس صحيح.
- (ج) تشمل الإشارات إلى الأشخاص الطبيعيين أي شخص اعتباري أو شركة ؛ و
- (د) يجب أن تحمل جميع المصطلحات المعرفة نفس المعنى المشار إليه في النظام الأساسي للاتحاد القطري لكرة القدم والمؤسسة ، ما لم ينص على خلاف ذلك.

المادة 1: المقدمة ونطاق التطبيق

1. تطبق هذه اللوائح كلما تمت الإشارة إليها صراحةً في لوائح محددة وقواعد أخرى تحكم مسابقات الأندية التي سيتم لعبها تحت رعاية الاتحاد الآسيوي / مؤسسة دوري نجوم قطر / الاتحاد القطري لكرة القدم.
2. تحكم هذه اللائحة حقوق وواجبات ومسؤوليات جميع الأطراف المشاركة في نظام ترخيص الأندية وتحدد على وجه الخصوص ما يلي:

- أ. الحد الأدنى من المعايير الموصى بها التي يجب استيفائها من قبل مقدم طلب الترخيص / المرخص له، فضلاً عن الإجراءات التي يجب على المرخص اتباعها في تقييم العملية الأساسية للترخيص والمعايير الأساسية.
- ب. الحد الأدنى من المعايير الرياضية والبنية التحتية والمعايير الإدارية والافراد والمعايير القانونية والمالية والاعمال الواجب على مقدم طلب الترخيص إستيفائها من أجل أن يتم منحه الترخيص من قبل المرخص.

1. المادة 2: الأهداف وإدارة نظام تراخيص الأندية

يعمل نظام ترخيص الأندية على تحقيق الأهداف التالية:

- أ. ضمان المصداقية والنزاهة في المسابقات المحلية ومسابقات الاتحاد الآسيوي للأندية
- ب. السماح بتطوير مستوى معايير الأندية في كافة الأمور المالية والرياضية والقانونية ومعايير الافراد والمعايير الإدارية ومعايير البنية التحتية والأعمال ذات الصلة والمعمول بها في دولة قطر.
- ج. مواصلة التعزيز والتحسين المستمر لمعايير جميع جوانب كرة القدم في قطر والأولوية المستمرة التي تُعطى للتدريب ورعاية اللاعبين الشباب في كل نادي.
- د. زيادة كفاءة الإدارة والتنظيم داخل الأندية.
- هـ. تحسين القدرات المالية للأندية وزيادة مستوى الشفافية والمصداقية ووضع الأهمية اللازمة لحماية الدائنين والتأكد من قيام الأندية بسداد التزاماتهم مع الموظفين والهيئات الاجتماعية والضريبية ومع الأندية الأخرى في المواعيد المحددة.
- و. تعزيز البنية الأساسية الرياضية في الأندية "ليُقدم للجمهور ووسائل الإعلام الملاعب المجهزة تجهيزاً جيداً لتكون على أفضل حال من الاستعداد والأمان.

ز. حماية استمرارية المسابقات المحلية والدولية.

2. نظام تراخيص الأندية هو نظام تقديم مصمم لتوفير التحسين المستمر.
3. تتمتع هيئات تراخيص الأندية ذات الصلة بصلاحيات مراجعة المعايير واقتراح التعديلات ذات الصلة على اللوائح الحالية على اللجنة التنفيذية للنظر فيها والموافقة عليها.

المادة 3: معايير تراخيص الأندية ومعايير الدرجات

1. تم تصنيف المعايير الموضحة في هذه اللوائح إلى ثلاث (3) فئات منفصلة. يتوافق هذا الترتيب مع لوائح الاتحاد الآسيوي لكرة القدم لتراخيص الأندية ذات الصلة.
2. تم تحديد الدرجات الثلاث (3) المختلفة على النحو التالي:

معييار (أ)	في حالة عدم إستيفاء مقدم طلب الترخيص لأي من المعايير (أ)، فلا يجوز منحه الرخصة. هي معايير الزامية ، يتوجب على مقدم طلب الترخيص استيفائها ، وفي حالة عدم استيفاء أيًا من المعايير "أ" ، فإنه لن يتم منح الترخيص.
معييار (ب)	في حالة عدم إستيفاء مقدم طلب الترخيص لأي من المعايير (ب)، حينئذ يجب فرض عقوبة عليه حسبما تحدده جهة منح الترخيص لعدم استيفاء تلك المعايير ، مع إمكانية الحصول على الرخصة.
معييار (ج)	هذه المعايير تمثل التوصيات بأفضل ممارسة. فعدم إستيفاء المعيار (ج) لا يؤدي لفرض أي عقوبة أو رفض منح الترخيص. وقد يتم ترقية بعض معايير (ج) الي معايير (أ) أو (ب) في مرحلة لاحقة.

3. يتوجب على الأندية التقديم للحصول على التراخيص كل موسم رياضي ، كما يخضع مقدم طلب الترخيص لعملية الترخيص في الفترة المحددة السابقة للموسم الرياضي الذي يتم ترخيصه للحصول على الترخيص.
4. في بداية كل دورة ترخيص، يجب على المرخص إبلاغ الأندية المعنية بالعمليات والإجراءات والجداول الزمنية اللازمة لعملية الترخيص الأساسية.
5. يجب أن تفي الأندية بالمعايير المنصوص عليها في الملحق 1 من أجل الحصول على الترخيص لدخول دوري أبطال آسيا للسيدات. هذه معايير إلزامية ويجب أن يستوفها مقدم طلب الترخيص. وإذا لم يستوف مقدم طلب الترخيص أيًا من المعايير الواردة في الملحق 1، فلن يتم منحه ترخيصًا لدخول دوري أبطال آسيا للسيدات.

6. يجب أن تفي الأندية بالمعايير المنصوص عليها في الملحق 2 من أجل الحصول على الترخيص لدخول دوري أبطال آسيا لكرة الصالات. هذه معايير إلزامية ويجب أن يستوفها مقدم طلب الترخيص. وإذا لم يستوف مقدم طلب الترخيص أيًا من المعايير الواردة في الملحق 2، فلن يتم منحه ترخيصًا لدخول دوري أبطال آسيا لكرة الصالات.

المادة 4: سياسة الاستثناءات

1. يجوز للأمانة العامة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم منح استثناء لأي أحكام واردة في هذه اللوائح ضمن الحد المنصوص عليه في إصدار 2022 من لوائح تراخيص اندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم (الملحق 3 من إصدار 2022 من لوائح تراخيص اندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم: سياسة الاستثناءات).

المادة 5: المرخص

1. مؤسسة دوري نجوم قطر هي المرخص، حيث قام الاتحاد القطري لكرة القدم بموافقة الاتحاد الآسيوي بتفويض مؤسسة دوري نجوم قطر لإدارة نظام تراخيص الأندية. وبالتالي، تقوم مؤسسة دوري نجوم قطر بتأسيس إدارة للتراخيص.

2. تحكم مؤسسة دوري نجوم قطر نظام تراخيص الأندية، وتعين هيئات الترخيص اللازمة وتضع العمليات اللازمة وتستخدم نظام إدارة تراخيص الأندية للتحكم في نظام تراخيص الأندية.

3. تتأكد مؤسسة دوري نجوم قطر من التزام جميع الأشخاص المشاركين في عملية الترخيص بقواعد السرية الصارمة بشأن المعلومات التي يتم تقديمها أثناء العملية. لهذا الغرض، تعد مؤسسة دوري نجوم قطر بنود السرية اللازمة في هذا الصدد، والذي يوقع قبل إشراك هؤلاء الأشخاص في نظام تراخيص الأندية.

4. تخطر مؤسسة دوري نجوم قطر الاتحاد الآسيوي لكرة القدم و/أو الاتحاد القطري لكرة القدم بجميع القرارات المتعلقة بمنح أو رفض التراخيص المادة 6: إدارة التراخيص

1. تخضع إدارة الترخيص لإشراف الرئيس التنفيذي لمؤسسة دوري نجوم قطر، الذي يعين الموظفين المؤهلين، على وجه الخصوص، مدير التراخيص.

2. تشمل مهام إدارة الترخيص:

أ. إعداد وتنفيذ ومواصلة تطوير نظام تراخيص الأندية.

ب. إدارة والإشراف على نظام إدارة تراخيص الأندية والخالص بالاتحاد الآسيوي لكرة القدم

ج. توفير التدريب والدعم للمتقدمين بطلب الترخيص لاستخدام نظام إدارة تراخيص الأندية.

د. توفير الدعم الإداري لهيئات صنع القرار.

- هـ. تقديم المساعدة والمراقبة والمشورة للمرخص لهم خلال الموسم.
- و. إخطار الاتحاد الآسيوي عن أي حدث وقع بعد قرار الترخيص من شأنه أن يشكل تغييراً كبيراً للمعلومات المقدمة سابقاً إلى المرخص.
- ز. تكون كنقطة تواصل لتبادل الخبرات مع إدارات الترخيص في الاتحادات الأخرى الأعضاء في الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ومع الاتحاد الآسيوي نفسه.
3. يجب أن يتوافر داخل إدارة الترخيص موظف واحد (1) على الأقل أو مستشار مالي خارجي لديه خلفية مالية ويكون حاصل على دبلومة في المحاسبة / التدقيق تعترف بها هيئة وطنية مناسبة.
4. يمكن لإدارة التراخيص أو أيّاً من المستشارين المرشحين من قبل إدارة التراخيص حضور اجتماعات هيئات اتخاذ القرار بدون الحق في التصويت.

7: هيئات صنع القرار

1. هيئات صنع القرار والمعينة من قبل مؤسسة دوري نجوم قطر كما يلي:
- أ. لجنة ترخيص الأندية و
- ب. لجنة استئناف ترخيص الأندية
2. يعين المكتب التنفيذي لمؤسسة دوري نجوم قطر الأعضاء في هيئات صنع القرار لمدة أربع (4) سنوات، ويجوز إعادة تعيين أعضاء هيئات صنع القرار لفترات إضافية مدتها أربع (4) سنوات بعد إنقضاء فترة ولايتهم الأولى.
3. يتحدد الحد الأدنى للنصاب القانوني لهيئات صنع القرار بثلاثة (3) أعضاء.
4. يجب أن يكون لكل هيئة من هيئات اتخاذ القرار محام مؤهل واحد (1) على الأقل ومراجع واحد (1) يحمل مؤهلاً معترفاً به من قبل الهيئة المهنية الوطنية المناسبة من بين أعضائها.
5. يجوز لمؤسسة دوري نجوم قطر ترشيح الموظفين الإداريين من الاتحاد القطري لكرة القدم ومؤسسة دوري نجوم قطر كأعضاء في لجنة تراخيص الأندية بإستثناء مدير الترخيص، الذي لا يمكن أن يكون عضواً في لجنة تراخيص الأندية.
6. تتخذ هيئة صنع القرار كل قراراتها بأغلبية الأصوات المدلى بها، يحظى رئيس هيئات صنع القرار بتصويت حاسم في حالة تساوي التصويت بالتصويت المرجح.
7. تكون هيئات صنع القرار مستقلة عن بعضها البعض.
8. يتم انتخاب أعضاء هيئات صنع القرار أو تعيينهم وفقاً لقوانين الاتحاد القطري لكرة القدم و / أو قوانين مؤسسة دوري نجوم قطر ذات الصلة ويجب عليهم:

- أ. التصرف بتزاهة في أداء واجباتهم ؛
- ب. الامتناع عن التصويت إذا كان هناك أي شك بشأن استقلاليتهم تجاه مقدم طلب الترخيص أو إذا كان هناك تضارب في المصالح وفقًا لإجراءات استقلال تراخيص أندية دوري نجوم قطر.
- ت. ألا يعمل في نفس الوقت كمدير للترخيص.
- ث. ألا ينتهي في نفس الوقت إلى هيئة قانونية لمناح الترخيص ؛
- ج. ألا ينتهي في نفس الوقت إلى الجهاز التنفيذي للاتحاد العضو في الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الدوري التابع له ؛
- ح. ألا ينتهي في نفس الوقت إلى موظفي إدارة نادٍ منتسب؛
9. لجنة تراخيص الأندية هي الهيئة الابتدائية التي ستقرر، في الموعد النهائي ذي الصلة الذي حدده المرخص ، ما إذا كان:
- أ) يجب منح / رفض الترخيص لمقدم طلب الترخيص ؛ أو
- ب) يجب سحب الترخيص (بناءً على طلب من مدير الترخيص)، على أساس المستندات الموجودة تحت تصرفه ووفقًا لأحكام هذه اللائحة.
10. بعد انقضاء الوقت المخصص للاستئناف، تعتبر القرارات غير الاستئنافية الصادرة عن لجنة تراخيص الأندية نهائية وملزمة.
11. تنظر لجنة استئناف تراخيص الأندية الطعون المقدمة عبر نظام إدارة تراخيص الأندية و / أو المقدمة كتابيًا، وتتخذ قرارًا نهائيًا بشأن منح الترخيص أو رفضه أو سحبه.
12. لا يجوز تقديم الاستئناف إلا عن طريق:
- أ) مقدم طلب الترخيص الذي تلقى رفضًا من لجنة تراخيص الأندية ؛
- ب) المرخص له الذي سحبت لجنة تراخيص الأندية ترخيصه ؛ أو
- ج) مدير الترخيص نيابة عن المرخص.
13. يجب أن تتخذ لجنة استئناف تراخيص الأندية قرارها بناءً على قرار لجنة تراخيص الأندية وعلى أساس الأدلة المقدمة من المستأنف أمام لجنة تراخيص الأندية فقط. يجب تقديم طلب استئناف كتابي بحلول الموعد النهائي المحدد.
14. تعد QSAT هي سلطة الاستئناف النهائية.

المادة 8: العقوبات


51. يجوز للجنة التأديبية بالاتحاد القطري لكرة القدم فرض العقوبات التأديبية وفقاً للأحكام ذات الصلة من القانون التأديبي للاتحاد القطري لكرة القدم، إما من تلقاء نفسها أو بناءً على توصية من لجنة ترخيص الأندية بسبب خرق لوائح ترخيص النادي أو عدم الوفاء بالمعايير. يجوز فرض عقوبات قبل بدء الموسم الرياضي وأثنائه على حد سواء.


2. يجوز إحالة أي انتهاك غير منصوص عليه بموجب لوائح ترخيص الأندية الحالية بواسطة هيئات اتخاذ القرار و/أو إدارة التراخيص إلى اللجنة التأديبية للاتحاد القطري لكرة القدم التي تحكم وفقاً للوائح التأديبية بالاتحاد القطري لكرة القدم.


المادة 9: العملية الأساسية:

1. العملية الأساسية هي الإجراءات التي تحددها مؤسسة دوري نجوم قطر للتحقق من المعايير المنصوص عليها في هذه اللائحة كأساس لمنح الترخيص أو رفضه أو سحبه من مقدم الطلب / المرخص له

2. فيما يلي تعريف العملية الأساسية في الرسم البياني التالي:







المادة 10: إجراءات التقييم

1. يجب أن تتكون العملية من التقديم والإقرار من جانب مقدم طلب الترخيص، جنباً إلى جنب مع مراجعة وتقييم من قبل إدارة التراخيص وأي طرف خارجي تعينه إدارة التراخيص.

المادة 11: المساواة في المعاملة والسرية

1. يجب على المرخص ضمان المساواة في المعاملة لجميع مقدمي طلبات الترخيص أثناء العملية الأساسية.
2. يضمن المرخص لمقدمي طلب الترخيص السرية التامة فيما يتعلق بجميع المعلومات المقدمة أثناء عملية الترخيص. يجب على كل شخص يشارك في عملية الترخيص أو عين من قبل المرخص توقيع اتفاقية سرية من قبل القيام بدوره.

المادة 12: مقدم طلب الترخيص وقاعدة السنتين

1. يجب ألا يكون طالب الترخيص سوى نادٍ لكرة القدم، أي كياناً قانونياً مسؤولاً مسؤولاً كاملة عن فريق كرة قدم يشارك في المسابقات المحلية والدولية التي إما:

(أ) عضو مسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم و/ أو مشارك في الدوري التابع له (يشار إليه فيما يلي باسم: عضو منتسب)؛ أو

(ب) لديه علاقة تعاقدية مع عضو منتسب.

2. يجب أن تكون العضوية و/ أو العلاقة التعاقدية لمقدم طلب الترخيص المشارك في دوري الدرجة الأولى قد استمرت في بداية عملية الترخيص لمدة عامين متتاليين على الأقل.

3. أي تغيير في الشكل القانوني أو الهيكل القانوني للمجموعة (بما في ذلك الاندماج مع كيان آخر أو انتقال أنشطة كرة القدم إلى كيان آخر) أو الهوية (بما في ذلك المقر أو الاسم أو الألوان) لمقدم طلب الترخيص خلال هذه الفترة على حساب نزاهة المنافسة أو لتسهيل تأهيل مقدم طلب الترخيص للمنافسة على أساس الجدارة الرياضية أو حصوله على ترخيص يعتبر انقطاعاً للعضوية أو العلاقة التعاقدية (إن وجدت) بالمعنى المقصود في هذا الحكم.

المادة 13: مسؤوليات مقدم طلب الترخيص

1. يجب على مقدم طلب الترخيص تزويد المرخص بما يلي:

(أ) جميع المعلومات الضرورية و/ أو الوثائق ذات الصلة لإثبات استيفاء معايير الترخيص بشكل كامل؛

(ب) أي وثيقة أخرى ذات صلة لاتخاذ القرار من قبل المرخص.

2. يتضمن ذلك معلومات عن مقدم التقرير/ مقدمي التقرير التي يلزم توفير المعلومات الرياضية والبنية التحتية والموظفين والمعلومات الإدارية والقانونية والمالية والتجارية بشأنها.

3. أي حدث يقع بعد تقديم وثائق الترخيص إلى المرخص يمثل تغييرًا مهمًا في المعلومات التي تم تقديمها مسبقًا يجب إخطاره على الفور إلى المرخص، خاصةً فيما يتعلق بتغيير الشكل القانوني أو الهيكل القانوني أو الهوية.

المادة 14: الترخيص

1. تصدر التراخيص وفقا لأحكام هذه اللائحة، وهي:

أ. ترخيص أندية دوري نجوم قطر

2. تكون التراخيص غير قابلة للتحويل.

3. ينتهي الترخيص دون إشعار مسبق:

(أ) في نهاية الموسم الرياضي التي تم إصدار التراخيص له.

(ب) عند حل مؤسسة دوري نجوم قطر.

4. يجوز سحب الترخيص خلال الموسم الرياضي ذي الصلة من قبل هيئات اتخاذ القرار ذات الصلة إذا:

(أ) لم يعد أي شرط من شروط إصدار الترخيص مستوفيا، أو

(ب) إذا أخل المرخص له بأي من التزاماته بموجب هذه اللائحة.

5. حالما يتم سحب ترخيص فإنه يتوجب على المرخص اخطار كلا من الاتحاد الآسيوي والاتحاد القطري.

المادة 15: التطبيق الاستثنائي

1. إذا كان النادي مؤهلاً لمسابقة أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم على أساس الجدارة الرياضية ولكنه لم يخضع لأي عملية ترخيص على الإطلاق أو خضع لعملية ترخيص أقل / لا تعادل الترخيص المطلوب للمسابقة التي أصبح مؤهلاً لها، يجوز لمرخص النادي المعني نيابة عن هذا النادي أن يطلب تطبيقاً استثنائياً لنظام ترخيص النادي وفقاً للملحق 4 من لوائح تراخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم نسخة 2022.

2. بناءً على مثل هذا الطلب الاستثنائي، يجوز للاتحاد الآسيوي لكرة القدم منح تصريحاً خاصاً للنادي لدخول منافسة الأندية المقابلة في الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وفقاً للوائح منافسة الأندية ذات الصلة بالاتحاد الآسيوي. ينطبق هذا التطبيق الاستثنائي فقط على النادي المحدد والموسم المعني.

3. تتخذ هيئة مراقبة دخول الاتحاد الآسيوي لكرة القدم جميع قرارات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم النهائية في هذا الصدد. تتخذ مثل هذه القرارات وفقاً للقواعد الإجرائية التي تحكم هيئة مراقبة دخول الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

المادة 16: القواعد الإجرائية

1. نطاق التطبيق

أ) يحدد هذا القسم الإجراءات التي يجب على كل من لجنة ترخيص الأندية ولجنة إستئناف ترخيص الأندية وإدارة الترخيص إتباعها.

ب) تكون لأي أحكام في لوائح الاتحاد القطري لكرة القدم أو في النظام الأساسي لمؤسسة دوري نجوم قطر أو في لائحة ترخيص الأندية الأسبقية على أحكام هذه القواعد.

ج) إذا كان هناك أي سهو في هذه القواعد، فإن هيئات صنع القرار تقرر وفقاً للوائح وقوانين الاتحاد القطري لكرة القدم ولوائح وقوانين مؤسسة دوري نجوم قطر والأعراف والممارسات وفي غياب العرف والممارسة، تقرر وفقاً للمبادئ القانونية العامة.

2. الحقوق الإجرائية

أ) تكفل الحقوق الإجرائية الأساسية لمقدم طلب الترخيص أو مقدم الطعن، وعلى وجه الخصوص، الحق في المساواة في المعاملة وأن يكون القرار مسبباً.

3. اللغة الرسمية

أ) يقدم مقدمو طلب الترخيص جميع الأدلة المستندية اللازمة بما يتوافق مع هذه اللوائح باللغة الإنجليزية وفي حالة تقديم وثائق بلغة أخرى، يتعين إرفاق ترجمة رسمية لهذه الوثائق.

ب) يجوز أن تتم الإجراءات الخاصة بهيئات صنع القرار باللغة العربية أو الإنجليزية.

ج) يتم إصدار تلك اللوائح باللغة الإنجليزية، وفي حال تم ترجمة تلك اللوائح إلى أي لغة أخرى، فإن النسخة الصادرة باللغة الإنجليزية هي النسخة الرسمية.

4. المواعيد النهائية

أ) تكون المواعيد النهائية هي تلك المحددة والمذكورة في الرسائل الرسمية الصادرة عن مؤسسة دوري نجوم قطر (بما في ذلك الرسائل الرسمية والبريد الإلكتروني) وعبر أي مواقع للمعلومات الإلكترونية والتي يجوز للإتحاد الآسيوي لكرة القدم / مؤسسة دوري نجوم قطر استخدامها.

ب) يجوز لإدارة التراخيص، مع موافقة هيئات اتخاذ القرار و/ أو الإتحاد الآسيوي لكرة القدم تغيير المواعيد النهائية المحددة خلال الدورة وإخطار جميع المشاركين في عملية ترخيص الأندية بمثل هذه التغييرات في الوقت المناسب.

ج) يعتبر الموعد النهائي لإنهاء موعد التقديم بحلول منتصف الليل (التوقيت العربي) من يوم الموعد المحدد.

د) في حالة عجز مقدم طلب الترخيص عن تقديم الوثائق في الموعد المحدد أو قبل تاريخه، أو بالطريقة المقررة، فإن مثل تلك الأمور سيتم رفعها بواسطة إدارة التراخيص لهيئات اتخاذ القرار للإعتبار واتخاذ القرار.

هـ) قد تقوم إدارة تراخيص الأندية أيضا برفع تقارير بخصوص أي مشاكل تنشأ نتيجة الإلتحاق، أو التقديمات اللاحقة، أو الصعوبات في التعامل نتيجة عدم التعاون الكافي بين مقدم طلب الترخيص وإدارة التراخيص.

و) تبدأ المواعيد النهائية عند الإخطار بها، وتبدأ في اليوم التالي بعد تلقي الطرفان الإخطار أو المراسلات ذات الصلة، وتشمل مدة التقديم أيام الجمعة والسبت والعطلات الرسمية في دولة قطر.

ز) ينتهي الموعد النهائي في منتصف الليل (التوقيت العربي) اليوم الأخير- وإذا كان اليوم الأخير من المهلة هو الجمعة أو السبت أو يوم عطلة رسمية في دولة قطر، تنتهي المهلة في يوم العمل التالي.

5- الإخطارات أو المراسلات

ترسل الإخطارات أو المراسلات على بيانات الاتصال الخاصة بمقدم طلب الترخيص أو مقدم الطعن وفقا لسجلات مؤسسة دوري نجوم قطر. ويجوز لممثلي الأطراف تسلم الإخطارات عن طريق التسلم باليد أو البريد المسجل أو البريد السريع أو الإرسال بالفاكس أو البريد الإلكتروني أو أي وسيلة أخرى للاتصالات السلوكية واللاسلكية التي توفر سجلا بالإرسال بها.

6. الطعن

1. على الراغب في تقديم الطعن للجنة إستئناف تراخيص الأندية ضد قرار لجنة تراخيص الأندية أن يقدم طلبه كتابيا للطعن إلى لجنة إستئناف تراخيص الأندية.

2. تكون مهلة الطعن 5 (خمسة) أيام اعتباراً من التاريخ الذي يتحدد بموجب قرار لجنة ترخيص الأندية الصادر كتابياً لمقدم الطلب الترخيص.

3. وفقاً للمادة 7 (11)، لا يكون من اختصاص لجنة إستئناف تراخيص الأندية النظر في الطعون المقدمة بشأن العقوبات التأديبية وفقاً للمادة 2. ولغرض التوضيح، فإن أي طعن مقدم بشأن العقوبات التأديبية التي تفرضها لجنة الإنضباط بالاتحاد القطري لكرة القدم وفقاً للمادة 8، يقدم وفقاً للأحكام ذات الصلة من لائحة الإنضباط للاتحاد القطري لكرة القدم.

4. يجوز لمقدمي الطعن تقديم الطعن فقط بموجب النص المنصوص عليه في المادة 7 (12) من هذه اللوائح.

5. يكون طلب الطعن مؤرخاً ويوقع عليه مقدم الطعن ويجب أن يحتوي على:

أ. قرارات لجنة تراخيص الأندية المطعون عليها.

ب. أسباب الطعن

ج. الحجج القانونية التي أدت إلى هذا الطعن.

د. جميع الوثائق والأدلة التي يستند عليها مقدم الطعن وفقاً للبند 7 (13) عالياً

6. عند تقديم لاستئناف، يجب على المستأنف سداد رسوم استئناف بقيمة 5000 ريال قطري وتقديم ما يثبت سداد تلك الرسوم. حيث أنه يجب استرداد تلك الرسوم في حال تأييد الاستئناف.

7. إذا لم يتم الالتزام بهذه المتطلبات، لا يجوز قبول الطعن وتتخذ لجنة إستئناف ترخيص الأندية هذا القرار.

8. يحق لمقدم طعن الترخيص الاستماع إليه ولا سيما الحق في شرح موقفه ومراجعة ملف القضية.

9. يتم التحقق من هوية الأشخاص الذين يمثلون مقدم الطعن كما يقر هؤلاء الأشخاص ومقدم الطعن بالحقيقة ويعاقب كل من يقوم بتقديم معلومات كاذبة أو الاستدلال بموقف كاذب أو مضلل.

10. يجوز لمقدم الطعن تعيين الممثلين المفوضين الذين يختارونهم. يجوز للجنة الطعن على ترخيص الأندية الطلب من الممثلين تقديم وثائق تفويضهم بموجب توكيل رسمي خطي.

11. يجوز للجنة الطعن على ترخيص الأندية استئنائياً طلب مقدم الطعن للحضور شخصياً.

7. آثار الطعن

أ) ينتج عن الطعن القضية التي تنظر فيها لجنة استئناف تراخيص الأندية. ولا يترتب على الطعن في حد ذاته أثر إيقافي.

8. الأدلة

(أ) يقع على مقدم الطعن عبء الإثبات.

(ب) يمكن إثبات الامتثال لمعايير التراخيص المنصوص عليها في لوائح التراخيص بتقديم وثائق ويمكن لمقدم الطعن أن يختار في كل حالة تقديم النسخة الأصلية أو نسخة مصدقة طبق الأصل.

9. الجلسات / المداولات

(أ) تتداول كلا من لجنة تراخيص الأندية ولجنة إستئناف تراخيص الأندية في قاعة.

(ب) تجتمع لجنة الطعن على ترخيص الأندية للنظر في طلب الطعن الذي قدمه الطاعن وفقا لهذه اللوائح.

المادة 17: تدقيق الامتثال

1. يحتفظ الاتحاد الآسيوي لكرة القدم و/أو المؤسسة و/أو الهيئات / الوكالات المعينة من قبله بالحق، في أي وقت، في إجراء عمليات تدقيق لامتثال المرخص والمرخص لهم.

2. تهدف عمليات تدقيق الامتثال إلى التأكد من أن المرخص، وكذلك مقدم طلب الترخيص / المرخص له قد أوفوا بالتزاماتهم على النحو المحدد في هذه اللوائح وأن الترخيص قد تم منحه بشكل صحيح في وقت القرار النهائي للمرخص.

3. لأغراض تدقيق الامتثال، في حالة وجود أي تعارض في التفسير بين لوائح تراخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ولوائح تراخيص أندية مؤسسة دوري نجوم قطر، فإن لوائح تراخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم تكون لها القوة الملزمة.

4. قد يؤدي عدم مراعاة الحد الأدنى من المتطلبات الإلزامية على النحو المحدد في هذه اللوائح إلى فرض عقوبات وفقاً لتوصيات أو قرارات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / المؤسسة تبعاً لطبيعة وخطورة الانتهاكات.

المادة 18: المعايير الرياضية

الوصف	الدرجة	الرقم
برنامج تطوير الفئات السنية	(أ)	S.01
1. يجب علي مقدم طلب الترخيص أن يعد خطة تطوير الفئات السنية والتي يجب اعتمادها ومراقبة تطبيقها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم. يجب على الاتحاد القطري لكرة القدم و/أو مؤسسة دوري نجوم قطر تقييم جودة برنامج تطوير		

<p>الفئات السنية قبل الموافقة عليه والتحقق من تنفيذه من خلال زيارات دورية للتدريبات والمباريات.</p> <p>2. يجب أن يغطي البرنامج على الأقل المجالات التالية:</p> <p>أ. أهداف وفلسفة لعب الفئات السنية وفلسفة تطوير الفئات السنية (الأهداف الرياضية، الخ).</p> <p>ب) الهيكل التنظيمي لقطاع الفئات السنية (الفئة العمرية للفرق، أسماء المدربين / الطاقم الطبي ، العلاقة بمقدم طلب الترخيص ، (داخلي أو خارجي ، إلخ) ؛</p> <p>ج) الموظفون (الفنيون، الطبيون، الإداريون ، إلخ) والحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة ؛</p> <p>د) البنية التحتية المتاحة لقطاع الفئات السنية (مرافق التدريب و المباريات ، أخرى) ؛</p> <p>هـ) الموارد المالية (الميزانية المتاحة، مساهمة مقدم طلب الترخيص او اللاعبين أو المجتمع المحلي، إلخ) ؛</p> <p>و) برنامج تعليم كرة القدم لمختلف الفئات العمرية (الفني والتكتيكي والبدني والذهني).</p> <p>ز) برامج التثقيف (قوانين اللعبة، مكافحة المنشطات، النزاهة، مناهضة العنصرية) ؛</p> <p>ح) الدعم الطبي للاعبين الفئات السنية (خطة العلاج الطبي، الفحوصات الطبية السنوية للاعبين الشباب من قبل طبيب النادي أو / وهيئة الصحة العامة المحلية) ؛</p> <p>ط) تقييم الأداء الفردي للاعبين في البرنامج ؛</p> <p>ك) المراجعة وابداء الملاحظات لتقييم نتائج وإنجازات الأهداف المحددة ؛ و</p> <p>ل) مدة صلاحية البرنامج (3 سنوات على الأقل و 7 سنوات على الأكثر).</p> <p>م) ربط خطط تطوير الفئات السنية بطريقة لعب الفريق الأول.</p> <p>3. يجب على مقدم طلب الترخيص التأكد من تطبيق السياسة التالية:</p> <p>أ. سياسة التعليم الالزامي (التأكيد على تمكين كل لاعب من لاعبي الفئات من الالتحاق بالمدرسة اثناء مراحل التعليم الالزامي وفقا للقوانين المحلية).</p> <p>ب. لا يتم منع أي لاعب في الفئات السنية ضمن برنامج تطوير الفئات السنية من استكمال دراستهم التعليمية.</p>		
---	--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>فرق تطوير الفئات السنية</p> <p>1. يجب علي مقدم طلب الترخيص أن يكون لديه على الأقل الفرق التالية في إطار كيانه القانوني ، أو كيان قانوني آخر مدرج في تقرير المحيط أو نادٍ تابع لكيانه القانوني؛</p> <p>أ. فريقان على الأقل ضمن نطاق الفئات العمرية من 15 حتى تحت 21.</p> <p>ب. فريق واحد على الأقل ضمن نطاق الفئات العمرية من 10 حتى 14.</p> <p>ت. فريق واحد على الأقل ضمن نطاق الفئات العمرية تحت 10 سنوات.</p> <p>2. يجب على جميع فرق الفئات السنية، ما عدا الفئات تحت 10 سنوات، المشاركة في مسابقات رسمية أو برامج معتمده من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم.</p>	(أ)	S.02

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>الرعاية الطبية للاعبين</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يضمن أن جميع اللاعبين المسجلين في النادي يحصلون بشكل كامل على خدمات الدعم الطبي. يجب أن تشمل هذه الخدمات، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:</p> <p>اللاعبين المتعاقد معهم:</p> <p>أ. التقييم الطبي السنوي قبل بدء المنافسه (PCMA)، بما في ذلك فحص القلب والاعوية الدمويه.</p> <p>ب. تغطية التأمين الطبي الشامل و/أو تأكيد تغطية من مقدم خدمات طبية معتمد.</p> <p>اللاعبون من الفئات السنية (أكثر من 12 سنه)</p> <p>أ. فحص طبي سنوي، يتم تحديده محتواه من قبل طبيب النادي أو/و هيئة الصحة العامة المحلية</p>	(أ)	S.03

الوصف	الدرجة	الرقم
البرامج التعليمية	(أ)	S.04
<p>1. يضمن مقدم طلب الترخيص أن جميع لاعبي الفريق الأول والجهاز الفني قد حضروا محاضرة أو ندوة متعلقة بما يلي:</p> <p>أ. مسائل النزاهة الرياضية.</p> <p>ب. قوانين الفيفا للعبة كرة القدم.</p> <p>ج. مراقبة تعاطي المنشطات.</p> <p>د. مواضيع أخرى كما يطلب الاتحاد الآسيوي.</p> <p>2. يقدم مقدم طلب الترخيص أو الاتحاد القطري لكرة القدم هذه المحاضرات أو الندوات أو تقدمها مؤسسة دوري نجوم قطر أو الغير بالتعاون مع مقدم طلب الترخيص خلال السنة السابقة لهذا الموسم المطلوب فيه الترخيص.</p>		

الوصف	الدرجة	الرقم
تسجيل اللاعبين	(أ)	S.05
<p>1. يجب تسجيل جميع لاعبي مقدم طلب الترخيص، بما في ذلك اللاعبون من الفئات السنوية فوق سن العاشرة، في الاتحاد القطري لكرة القدم و / أو الدوري التابع له وفقًا للأحكام ذات الصلة من لوائح الفيفا بشأن وضع اللاعبين وانتقالاتهم.</p>		

الوصف	الدرجة	الرقم
حماية ورعاية الطفل	(أ)	S.06
<p>1. يحترم مقدم طلب الترخيص القوانين الوطنية المعمول بها ويولي الأهمية اللازمة لرفاهية الأطفال.</p> <p>2. يجب على مقدم طلب الترخيص وضع سياسة لحماية ورفاهية الطفل.</p> <p>3. يجب أن يحدد مقدم طلب الترخيص نقطة اتصال لجميع مسائل حماية الطفل داخل النادي. يجب ألا يكون هذا الشخص عضوًا في الإدارة العليا لمقدم طلب الترخيص.</p> <p>4. يجب على مقدم طلب الترخيص التأكد من تقديم أي شخص يتعامل مع الأطفال شهادة تعهد / شهادة إخلاء طرف من الشرطة (على الأقل ، الأشخاص المدرجون في الهياكل التنظيمية للفئات السنوية).</p>		

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>سياسة المساواة العرقية</p> <p>1. على مقدم طلب الترخيص أن يحدد سياسة لمناهضة العنصرية ضمن فرق كرة القدم.</p> <p>2. يجب على جميع اللاعبين والموظفين (كحد أدنى لاعبي الفريق الأول والموظفين الفنيين) التابعين لمقدم طلب الترخيص أن يعلنوا كتابةً أنهم قد قرأوا وفهموا وسيلتزمون بسياسة المساواة العرقية لمقدمي طلب الترخيص.</p> <p>3. يصدق على هذه السياسة مجلس إدارة/ اللجنة التنفيذية لمقدم طلب الترخيص.</p>	(أ)	S.07

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>برامج البراعم</p> <p>1. يقدم على مقدم طلب الترخيص أن يكون لديه برامج للبراعم.</p> <p>2. يتم تضمين الأطفال والشباب والهواة وقدامى المحاربين وذوي الإعاقات التعليمية أو الجسدية وأصحاب الإعانات الاجتماعية في برامج البراعم.</p> <p>3. يجب أن تكون الأهداف الرئيسية لبرنامج كرة القدم للبراعم لمقدم طلب الترخيص هي تشجيع المشاركة الجماهيرية ، وتحفيز اهتمام أكبر باللعبة ، وتوفير المزيد من الفرص للاندماج الاجتماعي ، ودعم أنماط الحياة الصحية ، وتنمية الشباب ، من الناحيتين الرياضية والتعليمية.</p>	(ب)	S.08

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>فريق السيدات</p> <p>1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص فريق نسائي واحد على الأقل داخل كيانه القانوني أو كيان قانوني آخر مدرج في نطاق التقرير.</p> <p>2. يجب أن يشارك فريق السيدات في المسابقات الرسمية التي تُلعب على المستوى الوطني أو الإقليمي أو المحلي ومعترف به من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم</p>	(ج)	S.09

الرقم	الدرجة	الوصف
S.10	(ج)	<p>برامج المسؤولية الاجتماعية للشركات</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص وضع استراتيجيات وبرامج تنفيذية للترويج للنادي واللعب ومعالجة القضايا الحالية في كرة القدم والمجتمع.</p> <p>2. يجب تقديم الدعم للمبادرات والحملات لتنفيذ الاستراتيجيات والبرامج التي يتم الإعلان عنها من قبل مقدم طلب الترخيص ، الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ، الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي.</p> <p>3. ينبغي على تلك البرامج أن تنشئ روابط مع المجتمع والتي تؤدي إلى :-</p> <p>أ- انشاء وتوسيع القاعدة الجماهيرية</p> <p>ب- انشاء قاعدة من المتطوعين</p> <p>ج- تنظيم أنشطة وفاعليات للبراعم داخل المجتمع</p> <p>د- خلق روابط قوية مع المجتمع</p> <p>هـ- انشاء قاعدة سوقية للعلامات التجارية والتسويق والرعاة والشركاء التجاريين</p>

الرقم	الدرجة	الوصف
S.011	(ج)	<p>أكاديمية نادي الشباب</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص إنشاء أكاديمية للفئات السنية متضمنه البنية التحتية والمرافق المطلوبة على النحو المنصوص عليه في مخطط شباب النخبة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.</p>

المادة 19: معايير البنية التحتية

الرقم	الدرجة	الوصف
1.01	(أ)	<p>الملاعب المعتمدة لمسابقات أندية دوري نجوم قطر والاتحاد الآسيوي لكرة القدم</p> <p>1. يتوفر لدى مقدم طلب الترخيص ملعبا لائقا للعب دوري نجوم قطر ومسابقات الاتحاد الآسيوي للأندية، إذا أمكن. يجب علي مقدم طلب الترخيص إما: (أ) إمتلاك الملعب. أو (ب) تقديم عقد مكتوب مع مالك (ملاك) الملعب أو مع أصحاب الملاعب الأخرى التي سيتم استخدامها. يضمن هذا العقد استخدام الملعب لجميع المباريات (سواء دوري نجوم قطر أو مباريات الاتحاد الآسيوي) للموسم المقبل منها، والتي يتأهل النادي لها وفقا للشروط الرياضية.</p> <p>2. لأغراض مسابقات الاتحاد الآسيوي يجب أن تفي الملاعب بالشروط المشار إليها صراحة بموجب: أ. لوائح ملاعب الاتحاد الآسيوي لكرة القدم. ب) لوائح مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي المعنية / دليل تشغيل منافسات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.</p> <p>3. يجب أن تعتمد مؤسسة دوري نجوم قطر الملعب ويجب أن يكون داخل أراضي دولة قطر.</p>

الرقم	الدرجة	الوصف
1.02	(أ)	شهادة سلامة الإستاد

<p>1. يجب أن يكون للملعب شهادة سلامة صادرة عن السلطات المختصة. (أي وزارة الرياضة والشباب، الدفاع المدني، وما إلى ذلك)</p> <p>2. يجب أن توفر الشهادة على الأقل المعلومات التالية:</p> <p>أ. وضع سلامة هيكل الملعب وملائمة البناء.</p> <p>ب. بيان التوافق مع قانون البناء في قطر والقواعد التي وضعتها وزارة البلدية والتخطيط العمراني بموجب القانون القطري.</p> <p>ج. الموافقة على سعة الملعب بالكامل (المقاعد الفردية والمدرجات والعدد الإجمالي) ؛</p> <p>د. خطة الإخلاء المعتمدة والتي تضمن إخلاء الملعب بالكامل في حالة الطوارئ حسب وزارة الرياضة والشباب.</p> <p>3. أن تكون الشهادة الصادرة من الجهات المختصة سارية المفعول على الأقل طوال موسم الترخيص. في حالة انتهاء صلاحية الشهادة خلال موسم الترخيص، يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم شهادة محدثة قبل انتهاء صلاحية الشهادة السابقة. يجب أن تكون أي شهادة صادرة صالحة لمدة أقصاها عامين (2).</p> <p>4. يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم خطة تأمين المباراة على أن تكون معتمدة وتغطي التدابير التنظيمية التي تهدف إلى ضمان استراتيجية السلامة والأمن التي تغطي جميع جوانب تنظيم مباراة كرة القدم، مثل نظام توزيع التذاكر، وفحص الجمهور، واستراتيجية الفصل، واستراتيجية تفريق الجماهير، والخدمة الطبية والتدابير المتخذة في حالة نشوب حريق أو انقطاع التيار الكهربائي أو أي حالة طوارئ أخرى.</p>	
---	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>الاستاد - خطة الإخلاء المعتمدة</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم خطة إخلاء معتمدة.</p> <p>2. توافق السلطة المختصة (وزارة الرياضة والشباب، الدفاع المدني، الخ) على خطة الإخلاء الذي يضمن إمكانية إخلاء الملعب كله في حالة الطوارئ وفقا للقانون القطري المعمول به. يجب ان تتضمن الخطة الوقت المستغرق لإخلاء الاستاد بصورة آمنة.</p> <p>3. يجب على مقدم طلب الترخيص التأكد من عرض مخطط الأرضية المرمز بالألوان والذي يوضح طرق الإخلاء المحتملة بشكل بارز في الملعب.</p> <p>4. يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم تحليل مخاطر خاص بالملعب</p>	(أ)	1.03

5. يتعين علي مقدم طلب الترخيص التأكيد بأن جميع الموظفين المعنيين على دراية تامة بتطبيق وتنفيذ خطة الإخلاء.		
--	--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>إتاحة مرافق التدريب</p> <p>1. يجب أن يتوافر لدى مقدم طلب الترخيص مرافق تدريب وأن تكون متاحة على مدار العام.</p> <p>ويكون مقدم طلب الترخيص إما أن :</p> <p>أ. مالكا لمرافق التدريب؛ أو</p> <p>ب. يقدم عقد مكتوب مع مالك (ملاك) مرافق التدريب.</p> <p>2. يجب أن يضمن مقدم طلب الترخيص إتاحة استخدام مرافق التدريب من قبل جميع الفرق التابعة لمقدم طلب الترخيص خلال موسم الترخيص، مع الأخذ في الاعتبار برنامج تطوير الفئات السنوية.</p>	(أ)	1.04

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>مرافق التدريب لتطوير اللاعبين - الحد الأدنى من البنية التحتية</p> <p>يجب أن تتضمن مرافق التدريب المحددة في المعيار 1.04 عناصر البنية التحتية التالية:</p> <p>أ. مرافق التدريب الخارجية.</p> <p>ب. مرافق التدريب الداخلية.</p> <p>ج. غرف التبديل.</p> <p>د. الغرف الطبية أو الوصول المباشر إلى الإسعافات الأولية في موقع التدريب.</p>	(ب)	1.05

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>الملعب - قواعد أرض الملعب</p> <p>يكون لكل ملعب قواعد لأرض الملعب وهي إما تكون مثبتة على الملعب ومرئية للمتفرجين أو مطبوعة على تذكرة المباراة.</p> <p>يجب أن يوفر هذا النظام معلومات على الأقل عما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • حقوق الدخول. • التخلي عن أو تأجيل الأحداث. 	(ب)	1.06

<ul style="list-style-type: none"> • وصف الممنوعات والعقوبات، مثل دخول ميدان اللعب، أو رمي الأشياء، أو استخدام اللغة البذيئة أو المسيئة، أو السلوك العنصري، وما إلى ذلك. • القيود فيما يتعلق بالكحول والألعاب النارية واللافتات وما إلى ذلك؛ • قواعد الجلوس، و • أسباب الطرد من أرض الملعب. 		
---	--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
جهاز صدمات كهربائية آلي (AED)	(ب)	1.07
يجب على مقدم طلب الترخيص ضمان توافر جهازا (1) واحدا على الأقل من أجهزة صدمات القلب في الملعب.		

المادة 20 معايير الأفراد والمعايير الإدارية

الوصف	الدرجة	الرقم
إدارة النادي	(أ)	P.01
1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص مساحة مكتبية ملائمة بما يكفي لإنجاز أعمال إدارته مع ما يلزم من البنية التحتية المطلوبة.		
2. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين عدد من أفراد السكرتارية وفقا لاحتياجاته لإدارة أعماله اليومية.		
3. يجب أيضا التأكد من أن المكاتب مفتوحة للتواصل مع المرخص والجمهور، وأنها مزودة كحد أدنى بهاتف وفاكس وبريد إلكتروني وموقع إلكتروني.		

الوصف	الدرجة	الرقم
المدير العام / الرئيس التنفيذي	(أ)	P.02
1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مدير عام / رئيس تنفيذي يكون مسؤول عن إدارة أعماله اليومية.		
2. يجب أن يتم اعتماد التعيين من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص (مثل مجلس الإدارة).		

الوصف	الدرجة	الرقم
المسؤول المالي	(أ)	P.03

<p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مسؤولاً مالياً يكون مسؤولاً عن الأمور المالية ويمكن أن يكون إما شخص يعمل في إدارة النادي أو شريك خارجي يكلفه مقدم طلب الترخيص من خلال اتفاقية مكتوبة.</p> <p>2. يجب أن يكون المسؤول المالي حاصل كحد أدنى أعلى درجة في المحاسبة أو المالية أو مجال ذي صلة.</p> <p>3. يجب أن يتم اعتماد التعيين من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص</p>		
--	--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>مسؤول الأمن والسلامة</p> <p>1. على مقدم طلب الترخيص ضمان تعيين موظفاً للأمن والسلامة لكل مباراة، ويكون مسؤولاً عن مسائل السلامة والأمن.</p> <p>2. يجب أن يكون مسؤول السلامة والأمن المعين حاصلًا على أحد المؤهلات التالية كحد أدنى:</p> <p>أ. شهادة كشرطي أو ضابط أمن حسب القانون القطري، أو</p> <p>ب. دبلوم السلامة والأمن بناءً على دورة محددة صادرة عن الاتحاد القطري لكرة القدم أو مؤسسة دوري نجوم قطر أو من قبل هيئة تعترف بها الدولة، أو</p> <p>ج. شهادة "الاعتراف بالكفاءة" المعتمدة من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم أو مؤسسة دوري نجوم قطر، والذي يعتمد على المشاركة في دورة محددة للسلامة والأمن للهيئة الوطنية وخبرة سنة واحدة على الأقل في مثل هذه الأمور.</p> <p>3. يجب أن يكون التعيين قد تم من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص و/أو السلطة القانونية المختصة.</p>	(أ)	P.04

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>المسؤول الإعلامي</p> <p>يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مسؤول إعلامي ليكون مسؤولاً عن الأمور الإعلامية. يجب أن يحمل المسؤول الإعلامي أحد المؤهلات التالية كحد أدنى:</p> <p>أ. دبلومة في الصحافة.</p> <p>ب. أتم دورة تعليم مسؤول إعلامي التي مقدمة من قبل مؤسسة دوري نجوم قطر أو منظمة تعترف بها مؤسسة دوري نجوم قطر. أو</p>	(أ)	P.05

ج. شهادة "الاعتراف بالكفاءة" المعتمدة من الاتحاد القطري لكرة القدم/ مؤسسة دوري نجوم قطر والتي تتطلب على الأقل (1) سنة واحدة من الخبرة في مثل هذه الأمور. 3. يجب أن يتم اعتماد التعيين من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص.		
---	--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
طبيب	(i)	P.06
<p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين طبيبا واحدا على الأقل للوقوف على الدعم والمشورة الطبية للفريق الأول وكذلك السياسات المتاحة للوقاية من تعاطي المنشطات. يجب على الأندية ضمان الدعم الطبي خلال المباريات والتدريب.</p> <p>2. لا بد من اعتماد مؤهلات الطبيب من قبل المجلس الأعلى للصحة (SCH).</p> <p>3. ينصح بحصول الطبيب علي شهادة الدبلومة الطبية من الفيفا (هذا البند غير إلزامي)</p> <p>4. لا بد من حصول الطبيب علي بطاقة دخول المباريات من مؤسسة دوري نجوم قطر/ الاتحاد القطري لكرة القدم.</p> <p>5. يجب أن يكون التعيين قد تم من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص و/أو الهيئة الطبية المختصة.</p>		

الوصف	الدرجة	الرقم
أخصائي العلاج الطبيعي	(i)	P.07
<p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين أخصائي للعلاج الطبيعي واحد على الأقل يكون مسؤولا عن العلاج الطبي والتأهيل لأعضاء الفريق الأول وفرق النادي خلال جلسات التدريبات والمباريات.</p> <p>2. لا بد من اعتماد مؤهلات أخصائي العلاج الطبيعي من المجلس الأعلى للصحة</p> <p>3. ينصح بحصول أخصائي العلاج الطبيعي على شهادة الدبلومة الطبية من الفيفا (هذا البند غير إلزامي).</p> <p>4. لا بد من حصول أخصائي العلاج الطبيعي علي اعتماد يوم المباراة من مؤسسة دوري نجوم قطر/ الاتحاد القطري لكرة القدم.</p> <p>5. يجب أن يكون التعيين قد تم من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص و/أو الهيئة الطبية المختصة.</p>		

الوصف	الدرجة	الرقم
-------	--------	-------

<p>مدرب الفريق الأول</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مدرب يتحمل مسؤولية الأمور الخاصة بالفريق الأول لكرة القدم. يجب أن يتوافر لدى المدرب الحد الأدنى من المؤهلات التالية المفصلة أدناه:</p> <p>2. يجب ان يكون المدرب:</p> <p>أ) حاصل على دبلوم / رخصة الاحتراف من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد الأوروبي لكرة القدم. أو</p> <p>ب) حاصل على شهادة اعتماد بالخبرة والكفاءة الحالية (RECC) الصادر عن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد القطري لكرة القدم وفقاً للوائح الخبرة والكفاءة للحالات التي لا يمتلك فيها مدرب الفريق الأول الشهادة المطلوبة على النحو المحدد في (أ) أعلاه ؛ أو</p> <p>ج) بدأ بالفعل الدورة التعليمية المطلوبة ، المعترف بها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ، للحصول على الدبلوم المطلوب على النحو المحدد في (أ) أعلاه.</p> <p>3. تصدر شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية وفق اجراءات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم. علي مقدم طلب الترخيص أن يكون على دراية تامة بالإجراءات الحالية لطلب اعتماد الخبرة والكفاءة الحاليه، وأن يضمن قيام الفرد الحاصل على الإعتماد والذي تم توظيفه بإحدي الوظائف بالنادي بعمل اللازم من أجل الحصول على الشهادات الضرورية.</p> <p>4. يجب أن يكون مدرب الفريق الأول مسجلا لدى الاتحاد القطري لكرة القدم على النحو المطلوب.</p> <p>5. يجب ان يتم اعتماد تعيين المدرب من قبل الهيئة المختصة لمقدم طلب الترخيص.</p>	(أ)	P.08
--	-----	------

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>المدرّب المساعد للفريق الأول</p> <p>1. يعين مقدم طلب الترخيص مدربا مساعدا يكون مسؤولا عن أمور كرة القدم للفريق الأول.</p> <p>2. يجب أن يتوافر لدى المدرب المساعد الحد الأدنى من المؤهلات التالية المفصلة أدناه:</p> <p>يجب ان يكون لدي المدرب المساعد:</p> <p>أ) دبلوم/ رخصة الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد الأوروبي لكرة القدم من الدرجة (أ)</p> <p>أو</p> <p>ب) حاصل على شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية صادرة من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد القطري لكرة القدم وفقا للوائح اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية في</p>	(أ)	P.09

<p>الحالات التي لا يحمل فيها مساعد مدرب الفريق الاول المؤهلات المطلوبة كما هو موضح سابقا.</p> <p>أو</p> <p>ج) بدأ بالفعل الدورة التعليمية المطلوبة ، كما هو موضح بالبند (أ) عاليه.</p> <p>3.تصدر شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية وفق إجراءات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، والتي يتم تحديثها من آن لآخر وعلي مقدم طلب الترخيص أن يكون على دراية تامة بالإجراءات الحالية لطلب اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية، وأن يضمن قيام الفرد الحاصل على الإعتماد والذي تم توظيفه بإحدى الوظائف بالنادي بعمل اللازم من أجل الحصول على المؤهلات الضرورية.</p> <p>4. لا بد أن يكون مساعد مدرب الفريق الأول مسجلا لدى الاتحاد القطري لكرة القدم على النحو المطلوب.</p> <p>5. يجب أن يتم اعتماد تعيين المدرب المساعد للفريق الأول عن طريق الهيئة المختصة لدى مقدم طلب الترخيص.</p>	
--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p style="text-align: center;">المدير الفني للفئات السنية</p> <p>1.يعين مقدم طلب الترخيص رئيس تطوير الفئات السنية المسؤول عن إدارة وتنفيذ جميع جوانب أمور تنمية الشباب بما في ذلك برنامج تنمية الناشئين.</p> <p>2.يجب أن يكون رئيس تطوير الفئات السنية:</p> <p>أ. لديه خبرة خاصة بتدريب الشباب و / أو شهادة / مؤهل إضافي متعلق بالتدريب وإدارة اللاعبين الشباب.</p> <p>ب. مهارات التنظيم والإدارة اللازمة لضمان التنفيذ الفعال للبرنامج، والأنشطة والأدوار والواجبات بالتعاون مع غيرهم من الموظفين المعنيين.</p> <p>ج. الامتثال لمتطلبات التدريب المفصلة أدناه:</p> <p>- دبلوم/ رخصة الاتحاد الأوروبي لكرة القدم /الاتحاد الآسيوي لكرة القدم من الدرجة (أ)</p> <p>-بدأ بالفعل الدورة التعليمية المطلوبة ، كما هو مبين في البند (أ) أعلاه</p> <p>أو</p> <p>- يحمل شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية صادرة من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد القطري لكرة القدم وفقا للوائح اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية في</p>	(أ)	P.10

<p>الحالات التي لا يحمل فيها رئيس تطوير الفئات السنوية المؤهلات المطلوبه كما هو موضح سابقا.</p> <p>3-تصدر شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية وفق إجراءات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم والتي قد تتغير من أن لآخر وعلي مقدم طلب الترخيص أن يكون على دراية تامة بالإجراءات الحالية لطلب اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية، وأن يضمن قيام الفرد الحاصل على الإعتماد والذي تم توظيفه بإحدي الوظائف بالنادي بعمل اللازم من أجل الحصول على المؤهلات الضرورية.</p> <p>4.يجب أن يتم اعتماد تعيين رئيس برنامج تطوير الناشئين من قبل الهيئة المختصة لدى مقدم طلب الترخيص.</p>	
---	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p style="text-align: center;">مدربي الفئات السنوية</p> <p>1. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين مدربًا واحدًا على الأقل مسؤولاً عن جميع الأمور المتعلقة بكرة القدم لكل فرقة إلزامية من فرق الفئات السنوية.</p> <p>2. يجب أن يكون اثنان (2) على الأقل من مدربي الفئات السنوية:</p> <p>أ. حصلًا على الأقل على شهادة التدريب "ب" من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم/الاتحاد الأوروبي لكرة القدم أو ما يعادلها من شهادات معتمدة من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، و</p> <p>ب. أن يكون لديهما خبرة خاصة بتدريب الناشئين و / أو شهادة / مؤهل إضافي متعلق بالتدريب وإدارة لاعبي الفئات السنوية.</p> <p>ج. لديهما كفاءات قوية لضمان التنفيذ الفعال للبرنامج الفني لتطوير لاعبي الفئات السنوية بالتعاون مع الموظفين الآخرين ذوي الصلة..</p> <p>3. يجب أن يتوفر لدى مدربي الفئات السنوية الآخرين على الأقل دبلوم / رخصة الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد الأوروبي لكرة القدم "ج".</p> <p>4. يجب أن يكون مدربي الفئات السنوية مسجلين في الاتحاد القطري لكرة القدم على النحو المطلوب.</p> <p>يجب أن يتم اعتماد تعيين مدربي الفئات السنوية من قبل الهيئة المختصة لدى مقدم طلب الترخيص.</p>	(أ)	P.11

الوصف	الدرجة	الرقم
تنظيم السلامة والأمن - التنظيم	(أ)	P.12
1. يجب أن يقوم مقدم طلب الترخيص بتعيين منظمين مؤهلين لضمان سلامة وأمن المباريات. ولهذا الغرض يجب: أ. توظيف منظمين، أو ب. تقديم عقد مكتوب مع صاحب الملعب/ منظم المسابقات لتوفير المنظمين، أو ج. تقديم عقد مكتوب مع شركة أمن خارجية توفر المنظمين.		

الوصف	الدرجة	الرقم
الحقوق والمسؤوليات والواجبات	(أ)	P.13
1. يجب تحديد حقوق ومسؤوليات وواجبات موظفي طالب الترخيص المذكورة في هذه اللوائح كتابةً.		
الوصف	الدرجة	الرقم
واجب الاستبدال	(أ)	P.14
1. إذا أصبحت إحدى الوظائف المحددة في هذه اللوائح شاغرة خلال موسم الترخيص، يجب على المرخص له التأكد، في غضون فترة أقصاها ستون (60) يومًا، من أن يتم شغل الوظيفة من قبل شخص يحمل المؤهل المطلوب. 2. إذا أصبحت الوظيفة شاغرة بسبب مرض أو حادث، يجوز منح المرخص له تمديدًا لفترة (60) ستين يوما فقط إذا اتضح بشكل مقبول أن الشخص المعني لا يزال غير لائق طبيا لاستئناف الواجبات. 3. يجب إخطار المرخص عن الشواغر والاستبدال في غضون سبعة (7) أيام عمل من تاريخ الحدث المعني.		

الوصف	الدرجة	الرقم
المستشار القانوني	(ب)	P.15
1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مستشارا قانونيا (على أساس الدوام الكامل أو الدوام الجزئي، داخلي أو خارجي) ويكون هو المسؤول عن جميع الشؤون القانونية في أنشطة مقدم طلب الترخيص.		

2. يجب أن يحمل المستشار القانوني على الأقل درجة جامعية في القانون.		
--	--	--

الرقم	الدرجة	الوصف
P.16	(ب)	<p>المدير الفني للنادي</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يعين مديرا فنيا للنادي.</p> <p>2. يجب أن يكون حاصل على الأقل على دبلوم / رخصة تدريب من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد الأوروبي لكرة القدم المستوى "أ" و ؛</p> <p>(أ) المؤهلات التكميلية مثل مسيرة اللعب والخبرة العملية على مستوى النادي المحترف أو ؛</p> <p>(ب) كان عضواً متفانياً في النادي منذ فترة طويلة كلاعب أو مدرب أو مدير أو مستشار.</p> <p>3. يجب أن يتمتع بمهارات إدارة قوية ورؤية وأن يقود التطوير الفني للنادي.</p> <p>4. يجب أن يكون مسؤولاً على الأقل عن:</p> <p>(أ) إرساء و/أو تنفيذ فلسفة النادي.</p> <p>(ب) إرساء هيكل وبرامج تطوير الناشئين واللاعبين.</p> <p>(ج) ضمان الحفاظ على المعايير الفنية وتعزيزها.</p> <p>(د) مراقبة وتقييم كافة البرامج الفنية وبرامج التطوير.</p> <p>(هـ) استكشاف المواهب.</p> <p>(و) إدارة أكاديميات شباب النادي.</p> <p>(ز) تعيين وإدارة المديرين ومستكشفي المواهب، و</p> <p>(ح) إدارة عمليات تحليل المباريات.</p>

الرقم	الدرجة	الوصف
P.17	(ب)	<p>مدرب حراس المرمى في الفريق الأول</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مدرب حراس مرمى مؤهل للفريق الأول.</p> <p>2. يجب أن يتوافر لمدرّب حراس المرمى بالفريق الأول الحد الأدنى من المؤهلات التالية المفصلة أدناه:</p> <p>أ. شهادة تدريب حراس مرمى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد الأوروبي لكرة القدم (المستوى الثالث)، أو</p> <p>ب. يحمل شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية صادرة من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد القطري لكرة القدم وفقاً للوائح اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية في الحالات التي</p>

<p>لا يحمل فيها مدرب حراس مرمي الفريق الاول المؤهلات المطلوبه كما هو موضح سابقا، أو ج) بدأ بالفعل الدورة التعليمية المطلوبة والمعترف بها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم، لإتمام الدبلوم المطلوب كما هو محدد في البند (أ) أعلاه.</p> <p>3.تصدر شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية وفق إجراءات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وعلي مقدم طلب الترخيص أن يكون على دراية تامه بالإجراءات الحالية لطلب اعتماد الخبرة والكفاءة الحاليه، وأن يضمن قيام الفرد الحاصل علي الإعتماد والذي تم توظيفه بإحدي الوظائف بالنادي بعمل اللازم من أجل الحصول علي الشهادات الضرورية.</p> <p>4. يجب أن يتم اعتماد التعيين من قبل الهيئة المختصة لدى مقدم طلب الترخيص.</p>		
---	--	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>مدرب اللياقة البدنية للفريق الأول</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مدرب لياقة بدنية مؤهلا للفريق الأول. 2. يجب أن يتوافر في مدرب اللياقة البدنية بالفريق الأول الحد الأدنى من المؤهلات التالية المفصلة أدناه: أ) شهادة مدرب لياقة بدنية لكرة القدم من الاتحاد الآسيوي / الاتحاد الأوروبي لكرة القدم (المستوي الثاني) أو ب) يحمل شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية صادرة من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم / الاتحاد القطري لكرة القدم وفقا للوائح اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية في الحالات التي لا يحمل فيها مدرب اللياقة البدنية للفريق الاول المؤهلات المطلوبه كما هو موضح سابقا، أو ج) بدأ بالفعل الدورة التعليمية المطلوبة والمعترف بها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم، لإتمام الدبلوم المطلوب كما هو محدد في البند (أ) أعلاه.</p> <p>3.تصدر شهادة اعتماد الخبرة والكفاءة الحالية وفق إجراءات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم. على مقدم طلب الترخيص أن يكون على دراية تامة بالإجراءات الحالية لطلب اعتماد الخبرة والكفاءة الحاليه، وأن يضمن قيام الفرد الحاصل على الإعتماد والذي تم توظيفه بإحدي الوظائف بالنادي بعمل اللازم من أجل الحصول علي المؤهلات الضرورية.</p>	(ب)	P.18

		4. يجب أن يتم اعتماد التعيين من قبل الجهة المختصة لدى مقدم طلب الترخيص.
--	--	---

الرقم	الدرجة	الوصف
P.19	(ب)	<p>مسؤول ترخيص الأندية</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مسؤول ترخيص الأندية ليكون مسؤولاً عن جميع المسائل المتعلقة بترخيص النادي.</p> <p>2. تتضمن مهام مسؤول ترخيص الأندية التالي:</p> <p>أ. حضور جميع الاجتماعات وورش العمل والندوات والفاعليات التي ينظمها المرخص لأغراض ترخيص النادي.</p> <p>ب. أن يكون مسؤولاً عن تنسيق الوثائق عبر نظام إدارة تراخيص الأندية</p> <p>ج. أن يكون قادراً على التواصل باللغة الإنجليزية كتابةً وتحدثاً.</p>

المادة 21: المعايير القانونية

الرقم	الدرجة	الوصف
L.01	أ	<p>التعهد بخصوص المشاركات في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي / الاتحاد القطري / مؤسسة دوري نجوم قطر</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم إقرار صالح قانونياً يؤكد ما يلي:</p> <p>(أ) الإقرار بالالتزام بالقوانين والقواعد واللوائح والقرارات الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم و الاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد القطري لكرة القدم ومؤسسة دوري نجوم قطر ومحكمة قطر للتحكيم الرياضي بالإضافة إلى محكمة التحكيم الرياضي (CAS) في لوزان على النحو المنصوص عليه في المواد الموضحة بالنظام الأساسي للاتحاد الآسيوي لكرة القدم ؛</p> <p>(ب) الاعتراف بالاختصاص الحصري لمحكمة التحكيم الرياضي (التي يقع مقرها في لوزان، سويسرا) في أي نزاع ذي بُعد دولي ولا سيما فيما يتعلق بالفيفا و / أو الاتحاد الآسيوي ؛</p> <p>(ج) الإقرار بحظر اللجوء إلى المحاكم العادية بموجب قوانين الاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحاد الآسيوي لكرة القدم ؛</p> <p>(د) على المستوى الوطني، يشارك في المسابقات المعترف بها والمصدق عليها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم (على سبيل المثال، البطولة الوطنية، الكأس الوطنية) ؛</p>

<p>هـ) على المستوى الدولي، يشارك في المسابقات المعترف بها والمصدق عليها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم و / أو الفيفا. لتجنب أي شك، لا يتعلق هذا الحكم بالمباريات الودية ؛</p> <p>و) أنه سيلتزم بأحكام وشروط لوائح تراخيص أندية دوري نجوم قطر ؛</p> <p>ز) يتم تحديد تقرير المحيط الخاص به وفقاً للمادة 20.1 من هذه اللوائح وسيكون مسؤولاً عن أي عواقب للكيان المدرج ضمن نطاق تقرير المحيط الخاص به إذا لم يلتزم بتلك الاتفاقية أو يراقبها.</p> <p>ح) جميع المستندات المقدمة كاملة وصحيحة ؛</p> <p>ط) أنه يفوض المرخص المختص و الاتحاد الآسيوي لكرة القدم بفحص المستندات وطلب المعلومات، وفي حالة وجود أي إجراء استثنائي ، للحصول على معلومات من أي سلطة عامة ذات صلة أو هيئة خاصة وفقاً للقانون الوطني؛ و</p> <p>ي) أنه يقر بأن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم والمؤسسة يحتفظان بالحق في تنفيذ عمليات تدقيق الامتثال على المستوى الوطني وفقاً للمادة 17</p> <p>2. يجب أن يتم تنفيذ هذا الإقرار من قبل المفوض بالتوقيع فيما لا يزيد عن ثلاثة (3) أشهر قبل الموعد النهائي المقابل لتقديمه إلى المرخص.</p>	
---	--

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>المستندات القانونية</p> <p>يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم الوثائق التالية:</p> <p>أ. نسخة من عقد تأسيس الشركة الحالية أو نظامها الاساسي أو أي مستندات من النوع المماثل للوثائق الحاكمة.</p> <p>ب. نسخة من السجل التجاري الخاص بمقدم طلب الترخيص مستخرج من وزارة الاقتصاد والتجارة.</p> <p>ج. نسخة من اتفاقية المشاركة الموقعة مع مؤسسة دوري نجوم قطر للموسم الذي سيتم الترخيص له (لا ينطبق هذا البند على أندية الدرجة الثانية).</p> <p>د. نسخة من اتفاقية ضمان السرية المبرمة مع مؤسسة دوري نجوم قطر.</p> <p>هـ. استمارة/استمارات طلب اللإلتحاق بتراخيص الأندية المبرمه مع مؤسسة دوري نجوم قطر.</p>	أ	L.02

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>الملكية والتحكم بالأندية</p>	أ	L.03

<p>1. يقدم مقدم طلب الترخيص إقرار قانوني يحدد فيه الملكية وآلية الرقابة للنادي. يضمن هذا الإقرار تطبيق الشروط الميينة أدناه.</p> <p>2. لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري المشاركة في إدارة و/ أو تنظيم النشاط الرياضي لشركة النادي، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في الحالات التالية:</p> <p>أ. حيازة أو المتاجرة في الالسنندات أو الأسهم التي تسمح لهذا الشخص بممارسة تأثير حاسم في أنشطة أي ناد آخر يشارك في نفس البطولة.</p> <p>ب. حاصل على أغلبية حقوق التصويت للمساهمين في أي ناد آخر يشارك في نفس البطولة.</p> <p>ج. لديه الحق في تعيين أو عزل غالبية أعضاء الهيئة الإدارية أو الإشرافية في ناد آخر يشارك في نفس البطولة.</p> <p>د. يكون أحد المساهمين ويسيطر وحده على أغلبية حقوق التصويت للمساهمين في أي ناد آخر يشارك في نفس البطولة عملاً باتفاق مبرم مع المساهمين الآخرين في النادي ذات الشأن.</p> <p>هـ. يكون عضواً في أي ناد آخر يشارك في نفس البطولة.</p> <p>و. يشارك بأي صفة كانت في إدارة و/ أو تنظيم النشاط الرياضي لأي ناد آخر يشارك في نفس البطولة.</p> <p>ز. لديه أي سلطة على الإطلاق في إدارة و/ أو تنظيم النشاط الرياضي لأي ناد آخر يشارك في بطولات الأندية نفسها.</p> <p>3. يجب أن يصدر هذا الإقرار من قبل المفوض له بالتوقيع خلال مهلة لا تزيد عن ثلاثة (3) أشهر قبل الموعد النهائي المحدد لتقديمه إلى الجهة المانحة للترخيص.</p>		
<p>الوصف</p>	<p>الدرجة</p>	<p>الرقم</p>
<p>هيكل المجموعة القانوني والطرف المسيطر النهائي</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص تزويد المرخص بمعلومات عن الهيكل القانوني للمجموعة في تاريخ الإغلاق القانوني قبل الموعد النهائي لتقديم الطلب إلى مانح الترخيص. يجب تقديمها في شكل مخطط والموافقة عليها حسب الأصول من قبل الإدارة. يجب إبلاغ المرخص بأي تغييرات قد تكون طرأت على هيكل المجموعة القانوني خلال الفترة بين تاريخ الإغلاق القانوني وتقديم المخطط إلى المرخص.</p> <p>2. يجب أن تحدد هذه الوثيقة بوضوح وتتضمن معلومات عن:</p> <p>(أ) مقدم طلب الترخيص وإذا كان مختلفاً، العضو المسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم.</p> <p>(ب) أي جهة تابعة لمقدم طلب الترخيص، وإذا كان مختلفاً، العضو المسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم.</p> <p>(ج) أي كيان منتسب لمقدم طلب الترخيص، وإذا كان مختلفاً، العضو المسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم.</p>	<p>أ</p>	<p>L.04</p>

<p>(د) أي كيان مسيطر مباشر أو غير مباشر لدى مقدم طلب الترخيص، بما في ذلك الطرف المسيطر النهائي؛</p> <p>(هـ) أي طرف لديه 10٪ أو أكثر من الملكية المباشرة أو غير المباشرة لمقدم طلب الترخيص، أو 10٪ أو أكثر من حقوق التصويت؛</p> <p>(و) أي طرف له تأثير كبير على مقدم طلب الترخيص؛</p> <p>(ز) أي نادي كرة قدم آخر، يكون لأي من الأطراف المحددة في (أ) إلى (و) أو أي من موظفيه الإداريين الرئيسيين، أي مصلحة في الملكية، وحقوق التصويت، و/أو أي مشاركة أو تأثير مهما كان فيما يتعلق بإدارة سياساته المالية والتشغيلية؛ و</p> <p>(ح) يجب تحديد تقرير المحيط على النحو المحدد في المادة 22.1 بوضوح في الوثيقة.</p> <p>3. يجوز للمرخص، إذا اعتبر ذلك ذا صلة، أن يطلب من مقدم طلب الترخيص/ المرخص له تقديم معلومات إضافية غير تلك المذكورة أعلاه (على سبيل المثال، معلومات حول أي شركات فرعية و/ أو شركاء في الكيان المسيطر النهائي و/ أو الكيان المسيطر المباشر).</p> <p>4. يجب تقديم المعلومات التالية فيما يتعلق بجميع الكيانات المدرجة في هيكل المجموعة القانونية:</p> <p>(أ) اسم الكيان القانوني؛</p> <p>(ب) نوع الكيان القانوني؛</p> <p>(ج) النشاط الرئيسي للكيان القانوني؛ و</p> <p>(د) النسبة المئوية لحصة الملكية (وإذا كانت مختلفة، النسبة المئوية من القوة التصويتية المملوكة).</p> <p>5. بالنسبة لأي شركة تابعة لمقدم طلب الترخيص/ المرخص له، وإذا كان مختلفًا، العضو المسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم، يجب أيضًا تقديم المعلومات التالية:</p> <p>(أ) رأس المال؛</p> <p>(ب) إجمالي الأصول؛</p> <p>(ج) إجمالي الإيرادات؛ و</p> <p>(د) إجمالي حقوق الملكية.</p>	

الرقم	الدرجة	الوصف
L.05	أ	<p>إبرام العقود مع اللاعبين المحترفين</p> <p>1. يجب أن يكون لدى جميع اللاعبين المحترفين لكل المتقدمين لطلب الترخيص عقود مكتوبة وفقاً للأحكام ذات الصلة من لوائح الفيفا فيما يتعلق بأوضاع وانتقالات اللاعبين كما يجب دمج جميع الأحكام المطلوبة بموجب القانون القطري وتعليمات الفيفا والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد القطري لكرة القدم.</p>

الرقم	الدرجة	الوصف
L.06	ب	<p>الإجراءات التأديبية ومدونة السلوك للاعبين والموظفين</p> <p>1. يجب على مقدم طلب الترخيص وضع لائحة تأديبية سارية المفعول قانونياً لشركة النادي، تتوافق مع القوانين القطرية وقوانين وقواعد الفيفا والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد القطري لكرة القدم ودوري نجوم قطر.</p> <p>2. يجب استكمال مدونة قواعد السلوك بلائحة تأديبية ملزمة قانوناً تتم بموجبها مقاضاة مخالفة مدونة السلوك وقواعد النادي ولوائح النادي وقرارات النادي ، كما يمكن ان تتضمن فرض عقوبات.</p>

المادة 22: المعايير المالية

1. كيان / كيانات المعدة للتقرير ونطاق التقرير

أ) يحدد ويقدم مقدم طلب الترخيص نطاق التقرير إلى المرخص ، أي يجب على الكيان أو مجموعة الكيانات تقديم البيانات المالية المتعلقة بها (بمعنى كيان واحد أو بيانات مالية موحدة أو مجمعة).

ب) يجب أن يشتمل نطاق التقرير على ما يلي:

أولاً- مقدم طلب الترخيص، والعضو المسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم، إذا كان مختلفاً؛

ثانياً- أي شركة تابعة لمقدم طلب الترخيص ، والعضو المسجل في الاتحاد القطري لكرة القدم، إذا كان مختلفاً؛

ثالثاً- أي كيان آخر مدرج في هيكل المجموعة القانوني يدر إيرادات و/أو يؤدي خدمات و/أو يتكبد تكاليف فيما يتعلق بأنشطة كرة القدم المحددة في الفقرة ج) أولاً وثانياً أدناه؛

ج) تتضمن أنشطة كرة القدم

أولاً: توظيف/ تعيين موظفين (على النحو المحدد في المعايير F.04) بما في ذلك سداد جميع أشكال مكافآت الموظفين الناجمة عن الالتزامات التعاقدية والقانونية؛

ثانياً: شراء/ بيع اللاعبين المسجلين (بما في ذلك الإعارات)

ثالثاً: التذاكر

رابعاً: الرعاية والإعلان

خامساً: البث

سادساً: التسويق والضيافة

سابعاً: عمليات النادي (مثل الإدارة وأنشطة يوم المباراة والسفر والاستكشاف وما إلى ذلك)؛

ثامناً: التمويل (بما في ذلك التمويل المضمون أو المرهون مقابل أصول مقدم طلب الترخيص)

تاسعاً: استخدام وإدارة الملاعب ومرافق التدريب و

عاشراً: قطاع الناشئين.

د) يمكن استبعاد جهة من نطلق التقرير فقط إذا ما كانت:

أولاً: أنشطتها غير ذات صلة تمامًا بأنشطة كرة القدم المحددة في الفقرة ج) أعلاه و/ أو موقع نادي كرة القدم أو أصوله أو علامته التجارية؛ أو

ثانياً: جهة غير ذات أهمية مقارنة بجميع الكيانات التي يتضمنها نطاق التقرير ولا تؤدي أيًا من أنشطة كرة القدم المحددة في الفقرة ج) أولاً وثانياً أعلاه؛ أو

ثالثاً: أنشطة كرة القدم التي تؤديها منعكسة بالكامل بالفعل في البيانات المالية لإحدى الكيانات المدرجة في نطاق التقرير .

هـ) يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم إقرار من قبل مفوض بالتوقيع يؤكد:

أولاً: أن جميع الإيرادات والتكاليف المتعلقة بكل أنشطة كرة القدم المشار إليها في الفقرة ج). تم تضمينها في نطاق التقرير وتقديم شرح مفصل إذا لم يكن الأمر كذلك ؛ و

ثانياً: ما إذا كان أي كيان مدرج في هيكل المجموعة القانونية قد تم استبعاده من نطاق التقرير مع تبرير هذا الاستبعاد وفقاً للفقرة د).

2. للحصول على مزيد من المعلومات حول فترة التقرير الإلزامية والحد الأدنى من المتطلبات لشكل التقارير والمحاسبة، بالإضافة إلى شرح مفصل لكل معيار من المعايير أدناه (إن وجد)، يرجى الرجوع إلى المرفقات من 2 إلى 6.

الرقم	الدرجة	الوصف
F.01	(أ)	<p>القوائم المالية السنوية - المدققة</p> <p>1. بغض النظر عن الهيكل القانوني لمقدم طلب الترخيص، يتم إعداد ومراجعة القوائم المالية السنوية على أساس التشريعات المحلية للشركات المدرجة ويتم تدقيقها من قبل مدققي حسابات مستقلين.</p> <p>2. يجب أن يكون البيان المالي السنوي المدقق متوافقاً مع تاريخ الإقفال القانوني ويجب أن يتكون مما يلي:</p> <p>أ) الميزانية العمومية.</p> <p>ب) حساب الأرباح والخسائر.</p> <p>ج) بيان التدفق النقدي.</p> <p>د) الإيضاحات التي تتكون من ملخص لأهم السياسات المحاسبية والإيضاحات التفسيرية الأخرى، و</p> <p>هـ) مراجعة مالية من قبل الإدارة.</p> <p>3. يجب أن يتم إعداد البيان المالي بناء على متطلبات معايير التقارير المالية الدولية.</p> <p>4. يجب أن تستوفي البيانات المالية السنوية المدققة أيضاً الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة المنصوص عليها في الملحق 3.</p> <p>5. إذا كانت البيانات المالية السنوية المدققة لا تفي بالحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة المنصوص عليها في الملحق 3، فيجب عندئذٍ إعداد المعلومات التكميلية بواسطة مقدم طلب الترخيص وتقييمها من قبل المدقق.</p> <p>6. تصنيف الحسابات</p> <p>من أجل تحقيق المزيد من الاتساق في نماذج تقارير البيانات المالية من أندية كرة القدم، توصي مؤسسة دوري نجوم قطر أندية كرة القدم باتباع الأجزاء الرئيسية المنصوص عليها في الملحق 4، في حساب الربح والخسارة / قامة الدخل في البيانات المالية المدققة الخاصة بهم.</p> <p>7. رأي المدقق</p>

سيكون لنوع رأي التدقيق في التقرير السنوي المدقق تأثير في تقييم المرخص وطلب الترخيص على النحو المبين في الملحق 5.		
8. يجب تقديم البيانات المالية السنوية المدققة لمقدم طلب الترخيص للسنة المالية المنتهية في 30 يونيو 2022.		
9. بالإضافة الى المعيار F.01، يجب على مقدم طلب الترخيص استيفاء متطلبات المعيار F.02.		

الوصف	الدرجة	الرقم
القوائم المالية عن الفترة المرحلية – مراجعة	(أ)	F.02
1. في حال كان تاريخ الاقفال لمقدم طلب الترخيص يزيد عن ستة (6) أشهر قبل الموعد النهائي لاستيفاء متطلبات ترخيص دوري نجوم قطر ، فإنه يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم بيانات مالية مرحلية خلال الفترة حتى تاريخ 31 ديسمبر 2022. على أن يتم مراجعة تلك البيانات عن طريق مدقق حسابات مستقل.		
2. يجب ان تستوفي البيانات المالية المرحلية الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة كما هو الحال بالنسبة للقوائم المالية السنوية.		
3. تصنيف الحسابات		
من أجل تحقيق المزيد من الاتساق في نماذج تقارير البيانات المالية من أندية كرة القدم، توصي مؤسسة دوري نجوم قطر أندية كرة القدم باتباع الأجزاء الرئيسية المنصوص عليها في الملحق 4 ، في حساب الربح والخسارة / قوائم الدخل في البيانات المالية المدققة الخاصة بهم.		
4. رأي المراجع		
سيكون لنوع الرأي في تقرير المراجعة تأثير في تقييم المرخص وطلب الترخيص الخاص به على النحو المبين في الملحق 6.		

الوصف	الدرجة	الرقم
عدم وجود مديونيات متأخرة نحو أندية كرة القدم ناتجة عن أنشطة الانتقالات	(أ)	F.03
1. على مقدم طلب الترخيص إثبات عدم وجود أي مديونيات لديه مستحقة تجاه أندية كرة القدم ناتجة عن أنشطة الانتقالات حتى تاريخ 31 ديسمبر 2022.		
2. في حالة وجود أي مديونيات متأخرة، على مقدم طلب الترخيص إثبات ما يلي في تاريخ 31 مارس 2023		

<p>(أ) السداد الكامل أو</p> <p>(ب) تأجيل السداد وفقاً لاتفاق متبادل، أو</p> <p>(ج) رفع مطالبة قانونية معترف بهل من قبل السلطة المختصة وفقاً للقانون المحلي أو البدء في إجراءات قانونية مع سلطات كرة القدم المحلية أو الدولية أو محكمة التحكيم ذات الصلة لنقض المسؤولية فيما يتعلق بالمديونية المستحقة. ولكن في حال اعتبر المرخص أنه تم رفع هذه الادعاءات أو البدء في هذه الإجراءات فقط لتجنب المواعيد النهائية المنصوص عليها في هذه اللائحة (أي لكسب الوقت) عليه، فسيتم اعتبار هذه المبالغ ذات الصلة بمثابة مستحقات متأخرة، أو</p> <p>(د) تم الطعن في الدعوى أو الإجراءات القضائية المرفوعة ضده من قبل الدائن فيما يتعلق بالمديونية المتأخرة، وكان قادراً على الإثبات بما يرضي المرخص بشكل معقول أن المطالبة التي تمت أو الدعوى المقدمة ليست قائمة على أساس صحيح، أو</p> <p>(هـ) يمكنه أن يثبت بما يرضي هيئات صنع القرار ذات الصلة أنه قد اتخذ جميع التدابير المعقولة لتحديد وسداد النادي (الأندية) الدائن (ة) فيما يتعلق بتعويضات التدريب ومساهمات التضامن (على النحو المحدد في لوائح الفيفا بشأن وضع اللاعبين ونقلهم) أو</p> <p>3. ورد في الملحق 7 مزيد من التفسيرات والمعلومات الإضافية بشأن المعيار F.03 الخاص بالمبالغ المستحقة الدفع للأندية والمتعلقة بانتقالات اللاعبين بالمعنى المقصود في هذه اللائحة.</p> <p>4. يجب أن يكون المبلغ المستحق للنادي الآخر والمتعلقة بالانتقالات للاعبين المذكورة في البيان المالي السنوي المدقق و/أو البيانات المالية المرحلية مدعوماً ومتوافقاً مع نموذج المبالغ المستحقة F.03 أي المبالغ المستحقة لنادٍ آخر في 31 ديسمبر 2022.</p>		
--	--	--

متطلبات إضافية:

فيما يتعلق بالذمم المدينة المتعلقة بانتقالات اللاعبين ، يجب على مقدم طلب الترخيص الإفصاح عن المبالغ المدينة المتعلقة بانتقالات اللاعبين ضمن قائمة المركز المالي.

يجب على مقدم طلب الترخيص استكمال جدول الذمم المدينة والذي يتوافق مع الرصيد المذكور بالمركز المالي (إن وجد)

الوصف	الدرجة	الرقم
عدم وجود المديونية المتأخرة تجاه موظفيه والهيئات الضريبية/الاجتماعية.	(أ)	F.04

1. يجب على مقدم طلب الترخيص إثبات أنه ليس لديه أي مديونية متأخرة تجاه موظفيه والهيئات الاجتماعية / الضريبية فيما يتعلق بالالتزامات التعاقدية والقانونية التي نشأت مع موظفيه حتى تاريخ 31 ديسمبر 2022.

2. في حالة وجود أي مديونيات متأخرة يجب علي مقدم الطلب إثبات ما يلي بحلول 31 مارس 2022 .

(أ) السداد الكامل أو

ب) تأجيل السداد وفقاً لاتفاق متبادل أو

ج) المطالبة القانونية التي توافق عليها السلطة المختصة وفقاً للقانون المحلي أو يبدأ الإجراءات مع سلطات كرة القدم المحلية أو الدولية أو محكمة التحكيم ذات الصلة لنقض المسؤولية فيما يتعلق بالمديونية المستحقة. ومع ذلك، إذا اعتبر المرخص أن هذه المطالبة لم تقدم أو قد بدأ هذه الإجراءات لتجنب المواعيد المعمول بها المنصوص عليها في هذه اللائحة (أي لكسب الوقت) فينظر لهذه المبالغ ذات الصلة باعتبارها مستحقات متأخرة. أو

د) تم الاعتراض على الدعوى أو الإجراءات القضائية المرفوعة ضده من قبل الدائن بشأن المديونية المستحقة وقدرته على الإثبات بما يرضي المرخص بشكل معقول أن المطالبة التي تمت أو الدعوى المقدمة ليست قائمة على أساس صحيح.

3. يشمل مصطلح "موظفين" على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) جميع اللاعبين المحترفين وفقاً للوائح الفيفا المطبقة على حالات وانتقالات اللاعبين، و

(ب) جميع الافراد الموضحين ضمن المعايير في اللوائح الحالية.

المستحقات هي جميع الديون المستحقة للموظفين نتيجة الالتزام التعاقدية او القانوني بما في ذلك الرواتب والأجور وحقوق الصور والبدلات والمزايا الأخرى.

4. عدم وجود مديونيات مستحقة تجاه الهيئات الضريبية / الاجتماعية والمتعلقة فقط بالتزامات تعاقدية وقانونية مع الموظفين ، أي الضريبة على الدخل.

مزيد من التفسير والمعلومات بشأن معيار F.04 الخاص بالموظفين الدائنين / المتأخرات المستحقة الدفع بالمعنى المقصود في هذه اللائحة موضح في الملحق 7.

5. يجب علي مقدم طلب الترخيص مطابقة جدول قائمة الموظفين مع القوائم المالية السنوية المدققة و/أو القوائم المالية المرحلية، أي الذمم الدائنة /المبالغ المستحقة للموظفين بحلول 31 ديسمبر 2022.

الرقم	الدرجة	الوصف
F.05	أ	الإقرارات الكتابية قبل صدور قرار الترخيص

<p>1. خلال فترة سبعة (7) أيام قبل التاريخ الذي تُصدر فيه لجنة ترخيص الأندية قرار الترخيص، يقدم مقدم طلب الترخيص إقرار كتابي إلى المرخص.</p> <p>يؤكد الإقرار على:</p> <p>(أ) أن جميع الوثائق المقدمة للمرخص كاملة وصحيحة؛</p> <p>(ب) ما إذا كان قد حدث أي تغيير جوهري فيما يتعلق بجميع معايير الترخيص أم لا؛</p> <p>(ج) ما إذا كانت أي أحداث أو ظروف ذات أهمية اقتصادية كبيرة قد حدثت أم لا والتي قد يكون لها تأثير سلبي على الوضع المالي لمقدم طلب الترخيص منذ تاريخ الميزانية العمومية للبيانات المالية السنوية المدققة السابقة أو البيانات المالية المرحلية المراجعة (إن وجدت). في حالة حدوث أي أحداث أو شروط ذات أهمية اقتصادية كبرى، يجب أن يتضمن خطاب إقرار الإدارة وصفاً لطبيعة الحدث أو</p> <p>(د) ما إذا كان مقدم طلب الترخيص (أو العضو المسجل لدى الاتحاد العضو في الاتحاد الآسيوي والذي لديه علاقة تعاقدية مع مقدم طلب الترخيص وفقاً للمادة 12) أو أي شركة أم لمقدم طلب الترخيص المدرج في تقرير المحيط يسعى أو حصل على الحماية من دائنيه وفقاً للقوانين أو اللوائح في غضون الـ 12 شهراً السابقة لموسم الترخيص.</p> <p>3. يجب إثبات موافقة الإدارة عن طريق التوقيع نيابة عن الهيئة التنفيذية لمقدم طلب الترخيص.</p>	
--	--

البيانات المالية المستقبلية

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>البيانات المالية المستقبلية.</p> <p>يجب على مقدم طلب الترخيص إعداد وتقديم المعلومات المالية المستقبلية من أجل أن يثبت للمرخص قدرته على الاستمرار كمشروع مستمر حتى نهاية موسم الترخيص.</p> <p>2. يجب أن تغطي المعلومات المالية المستقبلية الفترة التي تبدأ فوراً بعد تاريخ الإقفال القانوني للبيانات المالية السنوية أو، إذا اقتضى الأمر، تاريخ الميزانية العمومية للبيانات المالية المرحلية، ويجب أن تغطي على الأقل موسم الترخيص. يجب أن تستند المعلومات المالية المستقبلية إلى افتراضات معقولة وتفي بالحد الأدنى من متطلبات الإفصاح. يجب إعداد المعلومات المالية المستقبلية، على أساس ربع سنوي على الأقل.</p> <p>3. تتكون المعلومات المالية المستقبلية مما يلي:</p> <p>(أ) حساب أرباح وخسائر مدرج في الموازنة، مع أرقام مقارنة للسنة المالية السابقة مباشرة والفترة الانتقالية (إن وجد)؛</p>	أ	F.06

<p>ب) التدفق النقدي المدرج في الموازنة، مع أرقام مقارنة للسنة المالية السابقة مباشرة والفترة الانتقالية (إن وجد) ؛ و</p> <p>ج) الإيضاحات المتممة، بما في ذلك وصف موجز لكل من الافتراضات الهامة (مع الإشارة إلى الجوانب ذات الصلة من المعلومات المالية التاريخية) التي تم استخدامها لإعداد حساب الأرباح والخسائر وبيان التدفقات النقدية المدرجة في الميزانية.</p> <p>د) وكذلك المخاطر الرئيسية التي قد تؤثر على النتائج المالية المستقبلية.</p> <p>4. يجب أن يتم إعداد المعلومات المالية المستقبلية على أساس ربع سنوي.</p> <p>5. يجب إعداد المعلومات المالية المستقبلية على أساس متسق مع البيانات المالية السنوية المدققة واتباع نفس السياسات المحاسبية المطبقة لإعداد البيانات المالية السنوية، باستثناء تغييرات السياسة المحاسبية التي تمت بعد تاريخ آخر تقرير سنوي للبيانات المالية والتي ستعكس في البيانات المالية السنوية التالية، وفي هذه الحالة يجب الإفصاح عن التفاصيل.</p> <p>6. يجب أن تفي المعلومات المالية المستقبلية بالحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والبنود الإضافية، أو يجب تضمين الملاحظات إذا كانت توفر توضيحاً أو إذا كان حذفها سيجعل المعلومات المالية المستقبلية مضللة.</p> <p>7. يجب أن يتم اعتماد المعلومات المالية المستقبلية مع الافتراضات التي بنيت عليها المعلومات من قبل الإدارة ويجب أن يتم إثبات ذلك من خلال بيان موجز وتوقيع نيابة عن الهيئة التنفيذية لمقدم التقرير.</p>	
--	--

المعلومات اللاحقة

تطبق المعايير المالية F.07 و F.08 بعد صدور قرار الترخيص .

الرقم	الدرجة	الوصف
F.07	(أ)	<p>مسؤولية الإخطار عن الأحداث اللاحقة</p> <p>1. في أعقاب قرار الترخيص الصادر من الهيئة المختصة باتخاذ القرار، يجب على المرخص له على الفور إخطار المرخص كتابياً عن أي أحداث لاحقة والتي قد تلقي ظلالة من الشك على مقدرة المرخص له على الاستمرار كمشروع مستمر حتى نهاية هذا الموسم على الأقل الذي تم فيه منح الترخيص.</p> <p>2. يتم تقييم الامتثال لهذا المعيار من قبل المرخص على أساس مستمر.</p>

الرقم	الدرجة	الوصف
-------	--------	-------

<p>مسؤولية تحديث البيانات المالية المستقبلية</p> <p>1. يعد المرخص له ويقدم نسخة محدثة من البيانات المالية المستقبلية (التي أُعدت وفقاً للمعيار المالي رقم (6))</p> <p>2. بالإضافة إلى ذلك، تتضمن البيانات المعدة مقارنة بين الميزانية والأرقام الفعلية بما في ذلك تفسير الفروق. يجب إعداد الإصدار المحدث من المعلومات المالية المستقبلية، كحد أدنى، على أساس ستة أشهر.</p> <p>3. يستوفي تحديث البيانات المالية المستقبلية الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح.</p> <p>4. يتم تقييم الامتثال لهذا المعيار من قبل المرخص على أساس مستمر.</p>	(أ)	F.08
---	-----	------

المادة 23-معايير الأعمال

الوصف	الدرجة	الرقم
<p>الاستدامة البيئية</p> <p>يجب على مقدم طلب الترخيص تطبيق الإجراءات التالية:</p> <p>1. التعليم والتوعية البيئية.</p> <p>2. برنامج تقليص الكربون.</p> <p>إدارة المخلفات وإعادة التدوير.</p>	(ج)	1G.0

المادة 24: أحكام ختامية

1. ملاحق تراخيص دوري نجوم قطر للأندية:

أ) جميع الملاحق يجب أن تكمل اللوائح الحالية وتُشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

2. أحكام تنفيذية:

أ) تتخذ إدارة التراخيص القرارات وتعتمدها وتبني الأحكام التفصيلية اللازمة لتنفيذ هذه اللائحة على هيئة توجيهات.

3 ما لم يرد في شأنه نص:

أ) يقرر المكتب التنفيذي لمؤسسة دوري نجوم قطر الأمور غير المنصوص عليها في هذه اللوائح.

4. الأساس القانوني والاعتماد والتصديق والدخول حيز التنفيذ:

أ) تستمد هذه اللائحة أساسها القانوني من المواد ذات الصلة من النظام الأساسي للإتحاد القطري لكرة القدم و/أو مؤسسة دوري نجوم قطر.

ب) قام الاتحاد الآسيوي لكرة القدم باعتماد هذه اللائحة حسب الأصول في تاريخ XXXXXXXX

ج) اعتمد المكتب التنفيذي لمؤسسة دوري نجوم قطر هذه اللائحة في اجتماعه المنعقد بتاريخ XXXXXXXX

د) تحل هذه اللائحة محل النسخة السابقة، وتدخل حيز التنفيذ والسريان على الفور.

اللجنة التنفيذية لدوري نجوم قطر

الشيخ حمد بن خليفة بن أحمد آل ثاني

الرئيس

ملحق 1: معايير تراخيص الأندية لدوري أبطال آسيا لكرة القدم للسيدات

يجب على مقدم طلب الترخيص استيفاء معايير التراخيص التالية حتى يتم منحه ترخيصا لدخول دوري أبطال آسيا لكرة القدم للسيدات.

المعايير الرياضية

1- فرق الناشئين

أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص على الأقل فريقا للناشئات تحت سن 15 سنة أو تحت 16 سنة أو تحت 17 سنة.

ب. يجب أن يكون كل فريق من فرق الناشئات قد شارك في مسابقات أو برامج رسمية تم لعبها على المستوى الوطني أو الإقليمي أو المحلي ومعتزف بها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم.

2- الرعاية الطبية للاعبات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص تزويد جميع اللاعبين المسجلات في النادي بإمكانية الوصول الكامل إلى خدمات الدعم الطبي. يجب أن يشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- الفحص الطبي السنوي بما في ذلك فحص القلب والأوعية الدموية لجميع لاعبات الفريق الأول.
 - الفحص الطبي السنوي لجميع اللاعبات فوق سن 12.

3- تسجيل اللاعبات

- أ. يجب أن يكون جميع لاعبات مقدم طلب الترخيص، بما في ذلك اللاعبات الناشئات فوق سن 12 عامًا، مسجلات في الاتحاد القطري لكرة القدم و/ أو الدوري التابع له وفقًا للأحكام ذات الصلة من لوائح الفيفا بشأن أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم.

معايير البنية التحتية

4. ملعب معتمد لدوري أبطال آسيا لكرة القدم

- أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص ملعب متاح للعب مباريات دوري أبطال آسيا للسيدات. ويكون مقدم طلب الترخيص إما:
- يملك الملعب؛ أو
 - يمكن أن يقدم عقدًا مكتوبًا مع مالك الملعب الذي سيستخدمه. يجب أن يضمن هذا العقد استخدام الملعب لمباريات الاتحاد الآسيوي للموسم المقبل الذي يتأهل له مقدم طلب الترخيص من الناحية الرياضية.
- ب. يجب أن يفي الملعب بالمتطلبات المشار إليها صراحةً في:
- لوائح ملعب الاتحاد الآسيوي لكرة القدم؛
 - لوائح منافسة أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم ذات الصلة؛
 - دليل عمليات مسابقات الاتحاد الآسيوي لكرة القدم؛ و
 - أي قواعد وأنظمة أخرى مطبقة في الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
- ج. يجب أن تتم الموافقة على الملعب من قبل المرخص وأن يقع الملعب في نفس المدينة التي يوجد بها مقدم طلب الترخيص. إذا لم يكن الملعب موجودًا في المدينة الرئيسية لمقدم طلب الترخيص، فيجب تقديم مبرر مقبول.

5. مرافق التدريب - توأفها

أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص مرافق تدريبية متاحة طوال العام.

طالب الترخيص إما أن:

- يمتلك مرافق التدريب؛ أو
 - يقدم عقد مكتوب مع مالك مرافق التدريب، أو
- ب. يجب ضمان إمكانية استخدام مرافق التدريب من قبل جميع فرق طالب الترخيص خلال موسم الترخيص.

معايير الأفراد والمعايير الإدارية

6. أمانة النادي

- أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص مساحة مكتبية واسعة بما يكفي لتشغيل إدارته بالبنية التحتية المطلوبة.
- ب. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين عددًا مناسبًا من موظفي السكرتارية المهرة وفقًا لاحتياجاته لإدارة أعماله اليومية.
- ج. يجب أن يتأكد من أن مكتبه مفتوح للتواصل مع مانح الترخيص والجمهور وأنه مجهز، كحد أدنى، بمرافق الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني وموقع انترنت.

7. المدير الإداري

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين مديرًا مسؤولاً عن إدارة شؤونه التشغيلية المتعلقة بكرة القدم للسيدات.

8. طبيب

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين طبيبًا واحدًا على الأقل مسؤولاً عن الدعم الطبي للفريق الأول للسيدات أثناء المباريات والتدريب وكذلك للوقاية من المنشطات.
- ب. يجب أن تكون مؤهلات الطبيب معترف بها من قبل السلطات الصحية الوطنية المختصة.
- ج. يجب أن يكون الطبيب مسجلًا حسب الأصول في الاتحاد القطري لكرة القدم و / أو الدوري المنتسب.

9. أخصائي علاج طبيعي

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين على الأقل أخصائي علاج طبيعي واحد (1) ليكون مسؤولاً عن العلاج الطبي والتدليك للفريق الأول للسيدات أثناء التدريبات والمباريات.
- ب. يجب أن تكون مؤهلات أخصائي العلاج الطبيعي معترف بها من قبل السلطات الصحية الوطنية المختصة.
- ج. يجب أن يكون أخصائي العلاج الطبيعي مسجلاً حسب الأصول في الاتحاد القطري لكرة القدم و / أو الدوري المنتسب.

10. المدرب الرئيسي للفريق الأول لكرة قدم السيدات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يعين مدرباً رئيساً يحمل دبلوم / رخصة تدريب سارية يكون مسؤولاً عن كافة شؤون كرة القدم الخاصة بالفريق الأول لكرة قدم السيدات.
- ب. يجب أن يكون المدرب الرئيسي:
- 1- حاصلًا على الحد الأدنى من المتطلبات التعليمية للمدرب التي نص عليها دليل عمليات المسابقات للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
 - 2- حاصلًا على شهادة الخبرة والكفاءة الحالية الصادرة عن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وفقاً للوائح الخبرة والكفاءة للحالات التي لا يمتلك فيها مدرب الفريق الأول الشهادة المطلوبة على النحو المحدد في (1) أعلاه؛ أو بدأ بالفعل في الدورة التعليمية المطلوبة، المعترف بها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، للحصول على الدبلوم المطلوب على النحو المحدد في (1) أعلاه.
 - 3- يجب أن يكون المدير الفني مسجلاً على النحو الواجب لدى الاتحاد القطري لكرة القدم وأن تضطلع به الهيئة المختصة لطالب الترخيص.

11- مدرب الناشئين

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين مدرباً مؤهلاً واحداً على الأقل يكون مسؤولاً عن جميع شؤون كرة القدم المتعلقة بفريق (فرق) الناشئين كما هو محدد في البند 1 (أ) أعلاه.
- ب. يجب أن يكون مدرب الناشئين حاصلًا على الحد الأدنى من المؤهلات على النحو المحدد من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم والذي لا ينبغي أن يكون أقل من شهادة تدريب "ب" من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو ما يعادلها المعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

12. الحقوق والمسؤوليات والواجبات

أ. يجب تحديد حقوق ومسؤوليات وواجبات موظفي مقدم طلب الترخيص المذكورة في البنود من 6 إلى 11 كتابةً.

13. واجب الاستبدال خلال موسم الترخيص

- أ. إذا أصبحت إحدى الوظائف المحددة في البنود من 6 إلى 11 شاغرة خلال الموسم، يجب على المرخص له التأكد، في غضون فترة أقصاها ستين (60) يوماً، من شغل الوظيفة من قبل شخص يحمل المؤهل المطلوب.
- ب. في حال كانت الوظيفة شاغرة بسبب مرض أو حادث، يجوز للمرخص أن يمنح تمديدًا لفترة الستين (60) يوماً فقط إذا اقتنع بشكل معقول بأن الشخص المعني لا يزال غير لائق طبيًا لاستئناف مهامه.
- ج. يجب إخطار المرخص في حالة شغور الوظيفة في غضون سبعة (7) أيام عمل من الحدث المعني.

المعايير القانونية

14. إقرار بالمشاركة في دوري أبطال آسيا لكرة القدم للسيدات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم إقرار قانوني ساري المفعول يؤكد على ما يلي:
1. الاعتراف بأن القوانين والقواعد واللوائح والقرارات الصادرة عن الفيفا، والاتحاد الآسيوي لكرة القدم، والاتحاد القطري لكرة القدم باعتبارها ملزمة قانونًا، وكذلك تلك الخاصة بالدوري المحلي، إذا كان موجودًا ككيان قانوني منفصل، وكذلك اختصاص محكمة التحكيم الرياضية في لوزان على النحو المنصوص عليه في المواد ذات الصلة من النظام الأساسي للاتحاد الآسيوي لكرة القدم؛
 2. الإقرار بالاختصاص القضائي الحصري لمحكمة التحكيم الرياضية (التي يقع مقرها في لوزان، سويسرا) في أي نزاع ذي بُعد دولي ولا سيما فيما يتعلق بالفيفا و/أو الاتحاد الآسيوي؛
 3. الإقرار بحظر اللجوء إلى المحاكم العادية بموجب قوانين الفيفا والاتحاد الآسيوي؛
 4. على المستوى الوطني، اللعب فقط في المسابقات المعترف بها والمصادق عليها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم (مثل البطولة الوطنية، الكأس الوطنية)؛
 5. على المستوى الدولي، المشاركة فقط في المسابقات المعترف بها والمصادقة عليها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم و/أو الفيفا. ولتجنب أي شك، لا يتعلق هذا الحكم بالمباريات الودية؛
 6. يلتزم بأحكام وشروط اللوائح الوطنية لترخيص الأندية؛
 7. يتم تحديد نطاق التقرير الخاص به وفقًا للمادة 22.1 من هذه اللوائح وسيكون مسؤولاً عن أي عواقب لكيان مشمول في نطاق التقرير لا يلتزم بهذا الإعلان؛
 8. جميع المستندات المقدمة كاملة وصحيحة؛

9. أنه يصرح للمرخص المختص والاتحاد الآسيوي لكرة القدم بفحص المستندات وطلب المعلومات، وفي حالة وجود أي إجراء للطعن، الحصول على معلومات من أي سلطة عامة ذات صلة أو هيئة خاصة وفقاً للقانون المحلي؛ و
10. الإقرار بأن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم يحتفظ بالحق في تنفيذ عمليات تدقيق الامتثال على المستوى الوطني وفقاً للمادة 17.
- ب. يجب تنفيذ هذا الإعلان من قبل المفوض بالتوقيع بما لا يزيد عن ثلاثة (3) أشهر قبل الموعد النهائي المقابل لتقديمه إلى المرخص.

15. عقد مكتوب مع اللاعبين المحترفات

- أ. يجب أن يكون لدى اللاعبين المحترفات لمقدم طلب الترخيص عقداً مكتوباً مع مقدم طلب الترخيص وفقاً للأحكام ذات الصلة من لوائح الفيفا الخاصة بوضع وانتقال اللاعبين ويجب أن يتضمن كافة الأحكام الأساسية المطلوبة بموجب القانون المحلي ذي الصلة وقانون الفيفا والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد القطري لكرة القدم.

16. المستندات القانونية

يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم المستندات التالية:

- أ. نسخة من النظام الأساسي أو اللوائح أو أي وثيقة حاكمة من النوع المماثل؛
- ب. مستخرج من سجل عام (مثل السجل التجاري) يوضح أن مقدم طلب الترخيص هو كيان قانوني يحتوي على الحد الأدنى من المعلومات التالية:
1. اسم مسجل؛
 2. اسم شهرة؛
 3. عنوان المقر
 4. شكل قانوني؛
 5. قائمة المفوضين بالتوقيع؛ و
 6. نوع التوقيع (على سبيل المثال فردي، جماعي).

- ج. (إن وجد) الاتفاقية المبرمة بين مقدم طلب الترخيص والعضو ذي الصلة الذي له الحق في المشاركة في المسابقات التابعة للاتحاد القطري لكرة القدم.

المعايير المالية

17. البيانات المالية السنوية- المدققة

- أ. بغض النظر عن الهيكل القانوني لمقدم طلب الترخيص، يجب إعداد البيانات المالية السنوية المستندة إلى التشريعات المحلية للشركات المؤسسة وتدقيقها من قبل مدقق حسابات مستقل.
- ب. يجب أن يكون البيان المالي السنوي فيما يتعلق بتاريخ الإقفال القانوني مباشرة قبل الموعد النهائي لتقديم قائمة قرارات الترخيص إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، ويجب أن يتكون من:
1. الميزانية العمومية
 2. حساب الربح والخسارة؛
 3. بيان التدفق النقدي
 4. الإيضاحات، والتي تتكون من ملخص للسياسات المحاسبية الهامة والإيضاحات التفسيرية الأخرى؛ و
 5. مراجعة مالية من قبل الإدارة.
- ج. يجب أن تستوفي البيانات المالية السنوية الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة المنصوص عليها في الدليل المالي لترخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
- د. إذا كانت البيانات المالية السنوية المدققة لا تفي بالحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة المنصوص عليها في الدليل المالي لترخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، فيجب إذن أن يقوم مقدم طلب الترخيص بإعداد المعلومات التكميلية وتقييمها من قبل المدقق.

18. الموازنة السنوية

- أ. يجب أن يقدم مقدم طلب الترخيص الموازنة السنوية قبل بداية الموسم.
- ب. يجب أن يذكر ما يلي:
1. الإيرادات المتوقعة للسنة المالية القادمة.
 2. النفقات المتوقعة للسنة المالية القادمة.
 3. جميع مصادر الإيرادات والدخل المتوقعة للسنة المالية القادمة جنباً إلى جنب مع الإجمالي.
 4. جميع مصادر النفقات المتوقعة للسنة المالية القادمة مع الإجمالي.

19. عدم وجود مبالغ مستحقة السداد تجاه أندية كرة القدم والموظفين والهيئات الاجتماعية والضريبية

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يثبت عدم وجود مبالغ مستحقة السداد تجاه أندية كرة القدم والموظفين والهيئات الاجتماعية والضريبية، كما هو مبين في المادة 22 F.03 و F.04 من هذه اللوائح. لغرض هذا البند، يشمل مصطلح "الموظفون" علي سبيل المثال لا الحصر جميع اللاعبين المحترفين

وفقًا للوائح الفيفا المعمول بها بشأن أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم بالإضافة إلى الطاقم الإداري والفني والطبي بموجب البنود من 7 إلى 11 أعلاه.

ملحق 2: معايير تراخيص الأندية لدوري أبطال آسيا لكرة الصالات

يجب على مقدم طلب الترخيص استيفاء معايير التراخيص التالية حتى يتم منحه ترخيصا لدخول دوري أبطال آسيا لكرة الصالات.

المعايير الرياضية

1- فرق الناشئين

أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص على الأقل فريقا للناشئين تحت سن 18 سنة أو تحت سن 19 سنة .

ب. يجب أن يشارك كل فريق من فرق الصالات في مسابقات أو برامج رسمية تلعب على المستوى الوطني أو الإقليمي أو المحلي ومُعترف بها من قبل الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

2- الرعاية الطبية للاعبين

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص تزويد جميع اللاعبين المسجلين في النادي بإمكانية الوصول الكامل إلى خدمات الدعم الطبي. يجب أن يشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- الفحص الطبي السنوي بما في ذلك فحص القلب والأوعية الدموية لجميع لاعبي الفريق الأول.
 - الفحص الطبي السنوي لجميع اللاعبين فوق سن 12.

3- تسجيل اللاعبين

- أ. يجب تسجيل جميع لاعبي مقدم طلب الترخيص، بما في ذلك اللاعبين الناشئين فوق سن 12 عامًا، لدى الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم و/أو الدوري التابع له وفقًا للأحكام ذات الصلة من لوائح الفيفا بشأن أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم.

معايير البنية التحتية

4. ملعب معتمد

- أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص ملعب متاح للعب المباريات التي يستضيفها.
- ويكون مقدم طلب الترخيص إما:
- يملك الملعب؛ أو
 - يمكن أن يقدم عقدًا مكتوبًا مع مالك الملعب الذي سيستخدمه. يجب أن يضمن هذا العقد استخدام الملعب لمباريات الموسم المقبل.
- ب. يجب أن يفي الملعب بالمتطلبات المشار إليها صراحةً في:
- لوائح ملعب الاتحاد الآسيوي لكرة الصالات وكرة القدم الشاطئية؛
 - لوائح منافسة أندية الاتحاد الآسيوي لكرة الصالات ذات الصلة؛
 - دليل عمليات مسابقات الاتحاد الآسيوي؛ و
 - أي قواعد وأنظمة أخرى مطبقة في الاتحاد الآسيوي.
- ح. يجب أن تتم الموافقة على الملعب من قبل المرخص وأن يقع الملعب في نفس المدينة التي يوجد بها مقدم طلب الترخيص. إذا لم يكن الملعب موجودًا في المدينة الرئيسية لمقدم طلب الترخيص، فيجب تقديم مبرر مقبول.

5. مرافق التدريب - توأفها

- ت. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص مرافق تدريبية متاحة طوال العام لجميع الفرق لدية.

طالب الترخيص إما أن:

- يمتلك مرافق التدريب؛ أو
- يقدم عقد مكتوب مع مالك مرافق التدريب، والذي يضمن إمكانية استخدام مرافق التدريب من قبل جميع فرق طالب الترخيص خلال موسم الترخيص.

معايير الأفراد والمعايير الإدارية

6. أمانة النادي

- أ. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الترخيص مساحة مكتبية واسعة بما يكفي لتشغيل إدارته بالبنية التحتية المطلوبة.
- ب. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين عددًا مناسبًا من موظفي السكرتارية المهرة وفقًا لاحتياجاته لإدارة أعماله اليومية.
- ج. يجب أن يتأكد من أن مكتبه مفتوح للتواصل مع مانح الترخيص والجمهور وأنه مجهز، كحد أدنى، بمرافق الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني وموقع انترنت.

7. المدير الإداري

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين مديرًا مسؤولاً عن إدارة شؤونه التشغيلية المتعلقة بكرة الصالات.

8. المسئول المالي

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين مسئول مالي يكون مسؤولاً عن الامور المالية والمحاسبية. يجب عليه / عليها ادارة و مراقبة جميع الامور المالية للنادي.
- ب. يجب ان يملك المسئول المالى احدى المؤهلات التالية:-
 1. شهادة في المحاسبة او المالية او في اي مجال ذات صلة ، أو
 2. شهادة اعتماد كفاءة صادرة من منظمة معترف بها من قبل المرخص.

9. مسئول الأمن

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مسئول أمن يكون مسئولاً عن الامور المتعلقة بالامن والسلامة وفقا للمؤهلات المذكورة في المعيار P.04 بند 18 من هذه المعايير.

10. المسئول الاعلامي

أ. يجب على مقدم طلب الترخيص تعيين مسئول اعلامي يكون مسئولاً عن جميع الامور المتعلقة بالاعلام.

ب. يجب على المسئول الاعلامي ان يكون حاصلًا على مؤهل علمي وخبرة في مجالات الاعلام المتعلقة بأندية / صناعة كرة الصالات.

11. طبيب

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين طبيبًا واحدًا على الأقل مسؤولاً عن الدعم الطبي للفريق الأول لكرة الصالات أثناء المباريات والتدريب وكذلك للوقاية من المنشطات.
- ب. يجب أن تكون مؤهلات الطبيب معترف بها من قبل السلطات الصحية الوطنية المختصة.
- ج. يجب أن يكون الطبيب مسجلاً حسب الأصول في الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم لكرة القدم و / أو الدوري المنتسب.

12. مدرب الفريق الاول لكرة الصالات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يعين مدرباً يحمل دبلوم / رخصة تدريب سارية يكون مسؤولاً عن كافة شؤون كرة القدم الخاصة بالفريق الأول لكرة الصالات.
- ب. يجب أن يكون المدرب:
- 1- حاصلًا على الحد الأدنى من المتطلبات التعليمية للمدرب التي نص عليها دليل عمليات المسابقات للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
 - 2- حاصلًا على شهادة الخبرة والكفاءة الحالية الصادرة عن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وفقاً للوائح الخبرة والكفاءة للحالات التي لا يمتلك فيها مدرب الفريق الأول الشهادة المطلوبة على النحو المحدد في (1) أعلاه؛ أو بدأ بالفعل في الدورة التعليمية المطلوبة، المعترف بها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، للحصول على الدبلوم المطلوب على النحو المحدد في (1) أعلاه.
 - 3- يجب أن يكون المدير الفني مسجلاً على النحو الواجب لدى الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم وأن تضطلع به الهيئة المختصة لطالب الترخيص.

13. مساعد مدرب الفريق الاول لكرة الصالات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يعين مدرباً مساعداً يحمل دبلوم / رخصة تدريب سارية يكون مساعداً لمدرب الفريق الاول عن كافة شؤون كرة القدم الخاصة بالفريق الأول لكرة الصالات.

ب. يجب أن يكون المدرب المساعد:

- 1- حاصلًا على الحد الأدنى من المتطلبات التعليمية للمدرب المساعد التي نص عليها دليل عمليات المسابقات للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
 - 2- حاصلًا على شهادة الخبرة والكفاءة الحالية الصادرة عن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وفقًا للوائح الخبرة والكفاءة للحالات التي لا يمتلك فيها مدرب الفريق الأول الشهادة المطلوبة على النحو المحدد في (1) أعلاه؛ أو
 - 3- بدأ بالفعل في الدورة التعليمية المطلوبة، المعترف بها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، للحصول على الدبلوم المطلوب على النحو المحدد في (1) أعلاه.
- ج - يجب أن يكون المدير الفني مسجلًا على النحو الواجب لدى الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم وأن تضطلع به الهيئة المختصة لطالب الترخيص.

14. مدرب حراس المرمى للفريق الأول لكرة الصالات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يعين مدربًا لحراس المرمى يحمل دبلوم/ رخصة تدريب سارية.
 - ب. يجب أن يكون مدرب حراس المرمى:
- 1- حاصلًا على الحد الأدنى من المتطلبات التعليمية للمدرب التي نص عليها دليل عمليات المسابقات للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
 - 2- حاصلًا على شهادة الخبرة والكفاءة الحالية الصادرة عن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وفقًا للوائح الخبرة والكفاءة للحالات التي لا يمتلك فيها مدرب حراس المرمى الشهادة المطلوبة على النحو المحدد في (1) أعلاه؛ أو
 - 3- بدأ بالفعل في الدورة التعليمية المطلوبة، المعترف بها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، للحصول على الدبلوم المطلوب على النحو المحدد في (1) أعلاه.

15. مدرب اللياقة البدنية للفريق الأول لكرة الصالات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يعين مدربًا للياقة البدنية يحمل دبلوم/ رخصة تدريب سارية.
 - ب. يجب أن يكون مدرب اللياقة البدنية:
- 1- حاصلًا على الحد الأدنى من المتطلبات التعليمية للمدرب التي نص عليها دليل عمليات المسابقات للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
 - 2- حاصلًا على شهادة الخبرة والكفاءة الحالية الصادرة عن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم وفقًا للوائح الخبرة والكفاءة للحالات التي لا يمتلك فيها مدرب اللياقة البدنية الشهادة المطلوبة على النحو المحدد في (1) أعلاه؛ أو

3- بدأ بالفعل في الدورة التعليمية المطلوبة، المعترف بها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، للحصول على الدبلوم المطلوب على النحو المحدد في (1) أعلاه.

16- مدربين الفئات السنية لكرة الصالات

- أ. يجب أن يكون مقدم طلب الترخيص قد عين مدربًا مؤهلاً واحدًا على الأقل يكون مسؤولاً عن جميع شؤون كرة القدم المتعلقة بفريق (فرق) الناشئين كما هو محدد في البند 1 (أ) أعلاه.
- ب. يجب أن يكون مدرب الناشئين حاصلًا على الحد الأدنى من المؤهلات على النحو المحدد من قبل الاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم والذي لا ينبغي أن يكون أقل من شهادة تدريب "المستوى 2" من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو ما يعادلها المعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

17. الحقوق والمسؤوليات والواجبات

- أ. يجب تحديد حقوق ومسؤوليات وواجبات موظفي مقدم طلب الترخيص المذكورة في البنود من 7 إلى 16 كتابةً.

18. واجب الاستبدال خلال موسم الترخيص

- أ. إذا أصبحت إحدى الوظائف المحددة في البنود من 7 إلى 16 شاغرة خلال الموسم، يجب على المرخص له التأكد، في غضون فترة أقصاها ستين (60) يومًا، من شغل الوظيفة من قبل شخص يحمل المؤهل المطلوب.
- ب. في حال كانت الوظيفة شاغرة بسبب مرض أو حادث، يجوز للمرخص أن يمنح تمديدًا لفترة الستين (60) يومًا فقط إذا اقتنع بشكل معقول بأن الشخص المعني لا يزال غير لائق طبيًا لاستئناف مهامه.
- ج. يجب إخطار المرخص في حالة شغور الوظيفة في غضون سبعة (7) أيام عمل من الحدث المعني.

المعايير القانونية

19. إقرار بالمشاركة في دوري أبطال آسيا لكرة القدم للصالات

- أ. يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم إقرار قانوني ساري المفعول يؤكد على ما يلي:
1. الاعتراف بأن القوانين والقواعد واللوائح والقرارات الصادرة عن الفيفا، والاتحاد الآسيوي لكرة القدم، والاتحاد القطري لكرة القدم باعتبارها ملزمة قانونًا، وكذلك تلك الخاصة بالدوري المحلي، إذا كان موجودًا ككيان قانوني منفصل، وكذلك اختصاص محكمة التحكيم الرياضية في لوزان على النحو المنصوص عليه في المواد ذات الصلة من النظام الأساسي للاتحاد الآسيوي لكرة القدم؛
2. الإقرار بالاختصاص القضائي الحصري لمحكمة التحكيم الرياضية (التي يقع مقرها في لوزان، سويسرا) في أي نزاع ذي بُعد دولي ولا سيما فيما يتعلق بالفيفا و/أو الاتحاد الآسيوي؛

3. الإقرار بحظر اللجوء إلى المحاكم العادية بموجب قوانين الفيفا والاتحاد الآسيوي؛
 4. على المستوى الوطني، اللعب فقط في المسابقات المعترف بها والمصادق عليها من قبل الاتحاد القطري لكرة القدم (مثل البطولة الوطنية، الكأس الوطنية)؛
 5. على المستوى الدولي، المشاركة فقط في المسابقات المعترف بها والمصادقة عليها من قبل الاتحاد الآسيوي لكرة القدم و/ أو الفيفا. ولتجنب أي شك، لا يتعلق هذا الحكم بالمباريات الودية؛
 6. يلتزم بأحكام وشروط اللوائح الوطنية لترخيص الأندية؛
 7. يتم تحديد نطاق التقرير الخاص به وفقاً للمادة 20.1 من هذه اللوائح وسيكون مسؤولاً عن أي عواقب لكيان مشمول في نطاق التقرير لا يلتزم بهذا الإعلان؛
 8. جميع المستندات المقدمة كاملة وصحيحة؛
 9. أنه يصح للمرخص المختص والاتحاد الآسيوي لكرة القدم بفحص المستندات وطلب المعلومات، وفي حالة وجود أي إجراء للطعن، الحصول على معلومات من أي سلطة عامة ذات صلة أو هيئة خاصة وفقاً للقانون المحلي؛ و
 10. الإقرار بأن الاتحاد الآسيوي لكرة القدم يحتفظ بالحق في تنفيذ عمليات تدقيق الامتثال على المستوى الوطني وفقاً للمادة 17.
- ب. يجب تنفيذ هذا الإعلان من قبل المفوض بالتوقيع بما لا يزيد عن ثلاثة (3) أشهر قبل الموعد النهائي المقابل لتقديمه إلى المرخص.

20. عقد مكتوب مع اللاعبين المحترفين

- أ. يجب أن يكون لدى اللاعبين المحترفين مقدم طلب الترخيص عقداً مكتوباً مع مقدم طلب الترخيص وفقاً للأحكام ذات الصلة من لوائح الفيفا الخاصة بوضع وانتقال اللاعبين ويجب أن يتضمن كافة الأحكام الأساسية المطلوبة بموجب القانون المحلي ذي الصلة وقانون الفيفا والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

21. المستندات القانونية

يجب على مقدم طلب الترخيص تقديم المستندات التالية:

- أ. نسخة من النظام الأساسي أو اللوائح أو أي وثيقة حاكمة من النوع المماثل؛
- ب. مستخرج من سجل عام (مثل السجل التجاري) يوضح أن مقدم طلب الترخيص هو كيان قانوني يحتوي على الحد الأدنى من المعلومات التالية؛

7. اسم مسجل؛

8. اسم شهرة؛

9. عنوان المقرر
10. شكل قانوني؛
11. قائمة المفوضين بالتوقيع؛ و
12. نوع التوقيع (على سبيل المثال فردي، جماعي).

ح. (إن وجد) الاتفاقية المبرمة بين مقدم طلب الترخيص والعضو ذي الصلة الذي له الحق في المشاركة في المسابقات التابعة للاتحاد العضو للاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

المعايير المالية

22. البيانات المالية السنوية- المدققة

- أ. بغض النظر عن الهيكل القانوني لمقدم طلب الترخيص، يجب إعداد البيانات المالية السنوية المستندة إلى التشريعات المحلية للشركات المؤسسة وتدقيقها من قبل مدقق حسابات مستقل.
- ب. يجب أن يكون البيان المالي السنوي فيما يتعلق بتاريخ الإقفال القانوني مباشرة قبل الموعد النهائي لتقديم قائمة قرارات الترخيص إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، ويجب أن يتكون من:
 6. الميزانية العمومية
 7. حساب الربح والخسارة؛
 8. بيان التدفق النقدي
 9. الإيضاحات، والتي تتكون من ملخص للسياسات المحاسبية الهامة والإيضاحات التفسيرية الأخرى؛ و
 10. مراجعة مالية من قبل الإدارة.
- ج. يجب أن تستوفي البيانات المالية السنوية الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة المنصوص عليها في الدليل المالي لترخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.
- د. إذا كانت البيانات المالية السنوية المدققة لا تفي بالحد الأدنى من متطلبات الإفصاح ومبادئ المحاسبة المنصوص عليها في الدليل المالي لترخيص أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم، فيجب إذن أن يقوم مقدم طلب الترخيص بإعداد المعلومات التكميلية وتقييمها من قبل المدقق.

23. الموازنة السنوية

- أ. يجب أن يقدم مقدم طلب الترخيص الموازنة السنوية قبل بداية الموسم.
- ب. يجب أن يذكر ما يلي:
 1. الإيرادات المتوقعة للسنة المالية القادمة.
 2. النفقات المتوقعة للسنة المالية القادمة.

3. جميع مصادر الإيرادات والدخل المتوقعة للسنة المالية القادمة جنباً إلى جنب مع الإجمالي.

4. جميع مصادر النفقات المتوقعة للسنة المالية القادمة مع الإجمالي.

24. عدم وجود مبالغ مستحقة السداد تجاه أندية كرة الصالات والموظفين والهيئات الاجتماعية والضريبية

أ. يجب على مقدم طلب الترخيص أن يثبت عدم وجود مبالغ مستحقة السداد تجاه أندية كرة الصالات والموظفين والهيئات الاجتماعية والضريبية، كما هو مبين في المادة 20 F.03 و F.04 من هذه اللوائح. لغرض هذا البند، يشمل مصطلح "الموظفون" علي سبيل المثال لا الحصر جميع اللاعبين المحترفين وفقاً للوائح الفيذا المعمول بها بشأن أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم بالإضافة إلى الطاقم الإداري والفني والطبي بموجب البنود من 7 إلى 16 أعلاه.

الملحق 3- الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاسبية

نموذج توضيحي- بيان بالإيرادات الشاملة لنهاية السنة المالية 30 يونيو ×××

نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	ملاحظات	
			الإيرادات
			الرعاية والإعلان
			مبيعات التذاكر
			حقوق البث
			التسويق التجاري
			رسوم العضوية
			إيرادات الانتقال والإعارة
			مخصصات من الاتحاد العضو/ الدوري
			مخصصات من الحكومة
			إيراد الإيجارات من الملعب/المرافق

			إيرادات أخرى
xxxxxxxx	xxxxxxxx		إجمالي الإيرادات
			المصروفات
			المصروفات المباشرة
			مصروفات متعلقة باستحقاقات الموظفين
			الرواتب والمكافآت والاستحقاقات الخاصة باللاعبين
			الرواتب والمكافآت والاستحقاقات الخاصة بالمدرسين
			الرواتب والمكافآت والاستحقاقات الخاصة بالطاقم الإداري بالنادي
			المصروفات التشغيلية الخاصة بالفريق
			مصروفات انتقال اللاعبين
			رسوم الإيجارات/الصيانة للاستاد او مركز التدريب
			مصروفات فرق البراعم والناشئين
			إجمالي المصروفات المباشرة
			مصروفات عامة وإدارية
			تكاليف التسويق والترويج
			تكاليف إدارية
			مصاريف الإعلانات
			تكاليف مالية
			إهلاك الموجودات الثابتة
			استهلاك قيمة عقود اللاعبين
			خسائر انخفاض قيمة عقود اللاعبين
			إجمالي المصروفات العامة والإدارية
xxxxxxxx	xxxxxxxx		إجمالي المصروفات
			الأرباح التشغيلية
			أرباح/خسائر بيع أصول ثابتة
			أرباح/خسائر بيع اللاعبين
xxxxxxxx	xxxxxxx		أرباح/خسائر قبل الضرائب
			ضرائب (إن وجد)
			أرباح/خسائر بعد الضرائب

نموذج توضيحي – بيان الوضع المالي بحلول نهاية السنة المالية 30 يونيو xxxxx

نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	ملاحظات	
			الأصول
			الأصول الحالية
			الأرصدة النقدية والمصرفية
			الذمم التجارية
			الذمم المدينة المتعلقة بانتقالات اللاعبين
			الدفع المسبق والذمم المدينة الأخرى
			دخل مستحق
			قوائم الجرد
			الأصول غير الحالية
			الأصول الثابتة الملموسة

			الأصول غير الملموسة
			الاستثمار
xxxxxx	xxxxxxx		إجمالي الأصول
			الخصوم وحقوق الملكية
			الخصوم الجارية
			السحب المصرفي والقروض
			الذمم الدائنة
			الاعتمادات قصيرة الجل / الاستحقاقات
			دخل غير مكتسب
			ذمم دائنة / مستحقات للموظفين
			ذمم دائنة / مستحقات للأندية الأخرى
			متعلقة بانتقالات اللاعبين
			ذمم دائنة / مستحقات وكلاء
			مستحقات للأطراف ذات الصلة
			الخصوم غير الجارية
			السحب المصرفي والقروض
			مستحقات لطرف ذي صلة
			التزامات ضريبية
			خصوم أخرى طويلة الأجل
xxxxxxxx	xxxxxxxx		إجمالي الخصوم
			حقوق الملكية
			رأس المال الصادر
			الاحتياطي
			الأرباح المحتجزة/ الخسائر المتراكمة/ المكاسب
xxxxxxx	xxxxxx		إجمالي حقوق الملكية
xxxxx	xxx		إجمالي حقوق الملكية والخصوم

* يجب أن تتوافق الأرقام مع النماذج المتعلقة بالمعايير F.03 و F.04

نموذج توضيحي- بيان التدفق المالي للسنة المنتهية في 30 يونيو xxxx

الطريقة المباشرة

نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	ملاحظات	
			التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية
			إيرادات نقدية من الرعاية والإعلان
			إيرادات نقدية من بيع التذاكر
			إيرادات نقدية من حقوق البث
			إيرادات نقدية من التسويق
			إيرادات نقدية من رسوم العضوية
			إيرادات نقدية من رسوم الانتقال
			إيرادات نقدية من مخصصات الدوري
			إيرادات نقدية من مخصصات الحكومة.

			إيرادات نقدية من الإيجار الخاص بالملعب / المنشأة
			إيرادات نقدية من إيرادات أخرى
			المدفوعات النقدية للموظفين
			المدفوعات النقدية للمصروفات التشغيلية للفريق
			المدفوعات النقدية لمصروفات انتقالات اللاعبين
			المدفوعات النقدية للتسويق
			المدفوعات النقدية لفرق البراعم والناشئين
			المدفوعات النقدية للإدارة وأمور أخرى
xxxxxxxx	xxxxxxxx		التدفقات النقدية الداخلة/ الخارجة من أنشطة التشغيل
			تدفق نقدي من أنشطة الاستثمار
			تدفق نقدي لمبيعات الأصول الثابتة
			تدفق نقدي لمبيعات عقود اللاعبين
			تدفق نقدي من أنشطة الاستثمار الأخرى
			مدفوعات نقدية لاقتناء أصول ثابتة
			مدفوعات نقدية لاقتناء عقود اللاعبين
			مدفوعات نقدية لأنشطة استثمارية أخرى
			مدفوعات نقدية لمبيعات الأصول الثابتة
xxxx	xxxx		التدفقات النقدية الداخلة/ الخارجة من أنشطة الاستثمار
			التدفق النقدي من أنشطة التمويل
			إيرادات نقدية من الزيادة في رأس المال
			إيرادات نقدية لأنشطة تمويلية أخرى
xxxxx	xxxxx		التدفقات النقدية الداخلة والخارجة من الأنشطة التمويلية
xxxxxx	xxx		الزيادة/ الانخفاض الصافي في التدفق النقدي

الطريقة غير المباشرة

نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	نهاية السنة المالية 30 يونيو ريال قطري	ملاحظات	
			الأنشطة التشغيلية
			أرباح السنة
			اضمحلال الأصول غير الملموسة
			إهلاك الأصول الملموسة
			الديون المعدومة
			مخصصات الديون
			حركة رأس المال المتداول
			تغييرات في المستحقات التجارية
			تغييرات في المدفوعات المسبقة والمستحقات الأخرى
			تغييرات في الإيرادات المتراكمة/الإيرادات غير المدفوعة

			تغييرات مستحقة من/إلى الأطراف ذات الصلة
			تغييرات قوائم الجرد
			تغييرات الذمم التجارية الدائنة
			تغييرات الاعتمادات قصيرة الأجل/الاستحقاقات
			تغييرات في مستحقات الموظفين*
			تغييرات في مستحقات الأندية الأخرى متعلقة بانتقالات اللاعبين
			تغييرات في مستحقات الوكيل
xxxxx	xxxxx		صافي التدفقات النقدية المولدة/ المستخدمة في أنشطة الاستثمار
			أنشطة التمويل
			الإيرادات النقدية أو المدفوعات في أنشطة التمويل
xxxx	xxxx		التدفقات النقدية المستخدمة/ المولدة في الأنشطة التمويلية
			زيادة أو انخفاض الرصيد المصرفي أثناء السنة
			الرصيد المصرفي في بداية السنة
			الرصيد المصرفي في نهاية السنة

ملاحظة 1: المتطلبات المحاسبية للانتقال الدائم لتسجيل اللاعب

1. رسملة تكاليف الحصول على لاعب كأصل غير ملموس.
 - أ. يمكن رسملة التكاليف المباشرة فقط للحصول على اللاعب.
 - رسوم التحويل ومبالغ التحويل المشروط المحققة، بما في ذلك تعويض التدريب ومساهمات التضامن، المدفوعة و/ أو المستحقة لنادي كرة قدم آخر و/ أو طرف ثالث لانتقال اللاعب؛
 - رسوم الوكلاء / الوسطاء (إن وجدت)؛ و
 - التكاليف المباشرة الأخرى للحصول على اللاعب، على سبيل المثال ضريبة رسوم الانتقال.
 - ب. رسملة التكاليف المتعلقة بتسجيل اللاعب، ثم فيما يتعلق بتسجيل كل لاعب، يتم توزيع المبلغ القابل للإطفاء على مدار فترة العقد بشكل منظم.
 - ت. لأغراض المحاسبة، لا يجب إعادة تقييم القيمة الدفترية للاعب حتى في حالة الاعتقاد بأن القيمة السوقية أعلى من القيمة الدفترية. بالإضافة الى ذلك، لا يجب إضافة التكاليف المتعلقة بتطوير لاعبي الفئات السنوية الى المركز المالي لمقدم طلب الترخيص حتى في حالة التأكد من إمكانية إنتاجية هؤلاء اللاعبين او انتقالهم.
 - ث. يجب ان يتم تسجيل الإطفاء بدءاً من تاريخ تسجيل اللاعب. كما يجب إيقاف تسجيل مصروف الإطفاء في حال بيع اللاعب او شطبة (تم تسجيل اللاعب في نادٍ آخر).
 - ج. بالإضافة الى ذلك، يجب تقديم المبادئ التالية: يجب مراجعة قيم اللاعبين المسجلة بشكل سنوي من قبل إدارة النادي للتحقق من إمكانية انخفاض القيمة. وفي حالة وجود انخفاض في قيمة الأصل عن تلك المدرجة في سجلات النادي، فانه يجب على النادي تعديل تلك القيمة مع ادراج الفرق في قائمة الأرباح والخسائر ضمن بند تكاليف إعادة تقييم الأصول.
2. يجوز لمقدم طلب الترخيص تحمل تكاليف الحصول على اللاعب فقط بدلاً من رسملة قيمتها كأصل غير ملموس عند استيفاء الشروط التالية:-
 - فترة عقد اللاعب سنة واحدة أو أقل و؛
 - التأكيد من أن (عقد اللاعب) لم يتم تمديده و؛
 - مسموح به بموجب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وبما يتماشى مع السياسة المحاسبية الداخلية.

ملاحظة 2: متطلبات الإفصاح الإضافية في ملاحظات البيان المالي لأغراض ترخيص النادي

- 1- الرعاية - بند للرعاية المركزية ورعاية النادي
- 2- مكافآت اللاعب - بند للاعبين الأجانب والمحليين
- 3- الإفصاح عن نطاق التقرير

ملاحظة 3: المتطلبات المحاسبية لتعويضات التكافل والتدريب

يجب على الأندية ان تتضمن تكاليف التعويضات الخاصة بالتدريب والتكافل ضمن سجلاتهم المحاسبية ، بغض النظر عما اذا كان هناك مطالبة او بند في العقد ينص على ان قيمة التكافل مسئولية النادي البائع.

الملحق 4 - بنود الحسابات

من أجل تحقيق المزيد من الاتساق في نماذج تقارير البيانات المالية التي تعدها أندية كرة القدم في جميع أنحاء قطر، تحت مؤسسة دوري نجوم قطر أندية كرة القدم بشدة على اتباع البنود المقررة والمذكورة أدناه، في بيان حساب الربح والخسارة في البيانات المالية المدققة.

تشمل البنود المحددة أدناه معظم تدفقات الإيرادات والمصروفات التي عادة ما تشتمل عليها عملية إدارة أي نادٍ لكرة القدم وهذا سيُشجع الأندية على أن يكون لديها تخطيط وتحليل مالي أكثر فاعلية في المستقبل.

سيؤدي ذلك أيضًا إلى تخفيف العبء على المسؤولين الماليين لأندية كرة القدم عند تقديم البيانات المالية خلال دورة ترخيص النادي، حيث يتم استخدام نفس البنود في نظام إدارة تراخيص الأندية (CLAS) والمنعكس في تقرير قياس أداء الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

<u>الإيرادات</u>	
إيرادات التذاكر	الإيرادات المستمدة من رسوم الدخول العامة وحضور المباريات ، ومن التذاكر الموسمية وتذاكر يوم المباراة للمسابقات الوطنية (الدوري والكأس)، ومسابقات أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد القطري لكرة القدم ودوري نجوم قطر، وغيرها من المباريات (المباريات الودية والرسمية).
حقوق الرعاية والإعلان	الإيرادات الناتجة عن الرعاية الرئيسيين، والجهات الراعية الأخرى ومحيط الملعب وإعلانات اللوحات الأخرى، والرعاية والإعلانات الأخرى على سبيل المثال مصرف، فودافون، سامسونج... يتم إعادة توزيع إيرادات الرعاية المركزية من خلال آلية رقابة مختلفة يضعها الاتحاد القطري لكرة القدم / مؤسسة دوري نجوم قطر.
حقوق البث وحقوق البث التلفزيوني	الإيرادات الناتجة عن بيع حقوق البث التلفزيوني والراديو ووسائل الإعلام الجديدة ووسائل البث الأخرى للمسابقات الوطنية (الدوري والكأس) والمباريات الأخرى (المباريات الودية والجولات). يتم إعادة توزيع حقوق البث المركزي / الإعلام التلفزيوني من خلال آلية رقابة مختلفة وضعها الاتحاد القطري لكرة القدم / مؤسسة دوري نجوم قطر.

دعم فريق دوري نجوم قطر الأول والفريق الاحتياطي دعم فريق شباب دوري نجوم قطر	
تشمل الإيرادات الناتجة عن التسويق ومبيعات الأطعمة والمشروبات والأنشطة التجارية الأخرى غير المصنفة بطريقة أخرى.	الامتيازات التجارية
الإعانات والمنح (السنوية و/أو المخصصة) - MOYS/QOC/2022 دعم إضافي مستمد من المشاركة في مسابقات الأندية (الاتحاد الآسيوي لكرة القدم/ كأس العالم الفيفا) و/أو منح التكافل مثل منح المعسكرات ولجان المشجعين.	الدعم الحكومي
الإعانات والمنح (السنوية و/أو المخصصة) - منح التسويق دعم إضافي خاص بالمشاركة في مسابقات أندية (الاتحاد الآسيوي لكرة القدم/ كأس العالم الفيفا) و/أو منح التكافل مثل الجوائز المالية لدوري نجوم قطر أو كأس الأمير أو كأس قطر.	الدعم من الاتحاد/ الدوري
الربح / الدخل المحقق من الانتقال الدائم أو الإعارة للاعب إلى نادٍ آخر.	الربح/الدخل المترتب على التصرف في اللاعب
إيرادات الإيجار الناتج عن استخدام مرافق ومعدات الملعب - الملعب، ملعب التدريب. دخل الإيجار الوارد من الأصول الملموسة الأخرى على سبيل المثال فندق، مجمع، شقة، مركبة، مركز تدريب.	إيرادات إيجارات الاستاد / المرافق
دخل / تبرع / مساهمة مالية من المالك (نادي رياضي) الدخل / التبرع / المساهمة المالية من الجهات الحكومية غير الرياضية مثل قوى الأمن الداخلي والجيش دخل / تبرع / مساهمة مالية من طرف ذي علاقة	مساهمات الداعمين
دخل الفوائد من البنوك والاستثمار الجوائز المالية أو دعم المشاركة من كأس العالم الفيفا/ دوري أبطال آسيا. مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية	إيرادات أخرى


<p>دخل / تبرع / مساهمة من فرد / طرف غير ذي صلة الريح / الدخل من بيع الأصول الثابتة</p>	
المصروفات	
<p>ويتضمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: رسوم التوقيع الراتب الشهري / الأجور المكافأة التعاقدية البدلات الشهرية المزايا الأخرى مثل السكن والسيارة ونهاية الخدمة (إن وجدت) مكافآت الفوز غير التعاقدية، النصيب من الأرباح/ حقوق الصور</p>	<p>رواتب/ مكافآت اللاعبين</p> <ul style="list-style-type: none"> - أجانب ومحليين - الفريق الأول وفريق الاحتياط
<p>ويتضمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: رسوم التوقيع الراتب الشهري / الأجور المكافآت التعاقدية البدلات الشهرية النصيب من الأرباح/ حقوق الصور مزايا أخرى مثل السكن والسيارة ومكافأة نهاية الخدمة (إن وجدت)</p>	<p>رواتب/ مكافآت المدربين</p> <ul style="list-style-type: none"> - الفريق الأول وفريق الاحتياط. - لا يتضمن مدربي الناشئين
<p>تكاليف رواتب الموظفين او الإداريين او أي تكاليف تخص المسؤول الإعلامي، المسؤول الرياضي، المحاسب، المترجم، وأي موظفين آخرين يعملون لشركة كرة القدم بعقد ساري. ويتضمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الراتب الشهري / الأجور المكافأة التعاقدية البدلات الشهرية المزايا الأخرى مثل السكن والسيارة ونهاية الخدمة (إن وجدت)</p>	<p>رواتب موظفي الأندية</p> <ul style="list-style-type: none"> -
<p>مصروفات معسكرات التدريب تأجير المرافق تذاكر الطيران الفندق والانتقال أثناء المباريات على سبيل المثال الملابس وتجهيزات اللاعبين</p>	<p>المصروفات التشغيلية للفريق:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الفريق الأول وفريق الاحتياط - لا يتضمن فريق الناشئين

مصاريف العلاج والتأمين السفر والإقامة التكلفة المباشرة-المشاركة في دوري أبطال آسيا (إن وجد) تكلفة استضافة الأندية الزائرة تكلفة تذاكر الطيران تكلفة الإقامة والانتقالات المحلية (أية تكاليف أخرى لا يتحملها النادي المضيف) التأشيرات والنفقات العامة	
ويتضمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: مدربي الناشئين والطواقم الإداري أي رئيس تطوير الفئات السنوية تكلفة التدريب، إيجار المرافق / الأكاديميات تذاكر الطيران والإقامة الانتقال المحلي الملابس وتجهيزات اللاعبين مصروفات العلاج السفر والإعاشة	مصروفات فرق الناشئين والبراعم (تحت سن 7- تحت سن 19)
تكلفة شراء اللاعبين، بما في ذلك عمولة الوكلاء والتكاليف ذات الصلة (فقط لعقد اللاعب الممتد لسنة واحدة أو أقل) أو الانتقال المؤقت (الإعارة) للاعب.	مصروفات انتقال اللاعبين
التكاليف المتعلقة بإيجار أو صيانة الاستاد أو مرافق مركز التدريب	رسوم إيجار أو صيانة الاستاد أو مركز التدريب
استهلاك عقد اللاعب	اضمحلال الأصول غير الملموسة
إهلاك الأصول الملموسة	إهلاك الأصول الملموسة
مصروفات المشجعين، خطة التسويق (دوري نجوم قطر)، تكلفة الترويج	التسويق والترويج (الدعاية والإعلان)
فوائد القروض، الإيجار التمويلي، السحب على المكشوف	المصروفات المالية

الملحق 5- تقرير المدقق

التقرير المالي السنوي: ملخص تخطيطي للآثار المترتبة على قرار الترخيص والتعديلات المختلفة بناء على قرار

المدقق




المسألة	قرار الترخيص
لم يتم تقديم البيانات المالية السنوية	الرفض

الرفض	لم تستوف البيانات المالية السنوية الحد الأدنى من المتطلبات
قد يتم الرفض	أخطاء و/أو استثناء في رأي المدقق

الملحق 6- تقرير مراجعة المدقق

التقرير المالي المرحلي - ملخص تخطيطي عن الآثار المترتبة على قرار الترخيص والتعديلان المختلفان بناء على تقرير

مراجعة المدقق



مسائل أخرى

المسألة	قرار الترخيص
لم يتم تقديم تقرير المراجعة المرحلي	الرفض
لم يستوف تقرير المراجعة المرحلي الحد الأدنى من المتطلبات	الرفض

الملحق 7- المبالغ المستحقة الدفع للأندية والمتأخرة عن السداد والمتعلقة بانتقالات اللاعبين

- 1- لغرض المعيار F.03، المبالغ المستحقة الدفع هي:
 - أ- تلك المبالغ المستحقة لأندية كرة القدم الأخرى الناشئة عن التكاليف المباشرة للحصول على اللاعب. ويشمل هذا تعويضات التكافل والتدريب كما هو محدد في "لوائح الفيفا الخاصة بوضع اللاعبين وانتقالهم" وكذلك بنود التعويض في المستقبل.
 - ب- قرار نهائي وملزم من لجنة وضع اللاعبين في الفيفا، وغرفة تسوية المنازعات في الفيفا، ومحكمة قطر للتحكيم الرياضي ومحكمة التحكيم الرياضي.
- 2- غالبًا ما تتضمن الاتفاقيات المبرمة بين الأندية لنقل تسجيل اللاعب بنودا لسداد التعويضات المستقبلية التي تعتمد على شروط معينة يتم الوفاء بها في مرحلة ما في المستقبل (مثل الالتزامات الطارئة). عادةً ما ترتبط هذه البنود بـ "النجاح" المستقبلي للاعب المعني و / أو النادي الجديد الذي يلعب من أجله - على سبيل المثال، عدد مرات الظهور، والأهداف المسجلة، والمباريات الدولية وصعود (ترقية) النادي، وتجنب الهبوط، والتأهل لمسابقات آسيا. حتى يتم استيفاء شرط معين بالفعل، فإن الالتزام المرتبط به ليس مستحق الدفع ولا يمكن أن يكون متأخرًا.
- 3- الإجراءات الحاكمة للمطالبات المرتبطة بتعويضات التدريب وآلية التضامن.
 - أ. يُطلب من مقدم طلب الترخيص الحصول على استحقاق تعويض التضامن والتدريب في حسابه، بغض النظر عما إذا كانت هناك مطالبة.
 - ب. تماشيًا مع لوائح الفيفا الخاصة بوضع اللاعبين وانتقالهم والإجراءات التي تحكم المطالبات المتعلقة بتعويض التدريب والتضامن (المادة 5 و 6 من الملحق 6) فإن المطالبات المقدمة والمدارة من خلال TMS فقط هي التي سيتم النظر فيها والطلبات المقدمة بأي وسيلة أخرى لن يتم النظر فيها.
 - ج. يجب على جميع المتقدمين بطلب الترخيص التحقق من علامة التبويب "المطالبات" في TMS على فترات منتظمة كل ثلاثة أيام على الأقل وإيلاء اهتمام خاص لأي قضايا أو التماسات أو طلبات أو قرارات من الفيفا.
- 4- لأغراض تقييم المعيار F.03، بالإضافة إلى المستندات الداعمة القياسية مثل خطاب التمديد للنادي الدائنة ومراسلات الفيفا، والأدلة الداعمة الأخرى مثل إشعار الدفع لمقدم الطلب، وبيان TMS بشأن حالة المطالبات، ووثيقة سداد المؤسسة/الاتحاد القطري لكرة القدم/التأكيد الداخلي وإقرار الإدارة قد يستخدم من قبل مانح الترخيص كأداة تقييم.

5- يجب على مقدم طلب الترخيص إعداد المعلومات التالية والإفصاح عنها كحد أدنى في جدول الانتقالات مستحقة الدفع:

- أ. كل مبلغ الانتقال / الإعارة الذي لا يزال مستحقاً من السنوات السابقة؛ و
- ب. جميع الدعاوى / قضايا النزاع أمام السلطة المختصة بموجب القانون المحلي، ولجنة أوضاع اللاعبين في الفيفا، وغرفة تسوية المنازعات في الفيفا، ومحكمة التحكيم الرياضي القطرية ومحكمة التحكيم الرياضي (CAS)؛ و
- ج. جميع تعويضات التضامن والتدريب المستحقة و / أو المستحقة الدفع؛ و
- د. يجب على مقدم الترخيص الإفصاح عن جميع أنشطة التسجيل (إعارة / انتقال) بعد تاريخ الاغلاق حتى اخر تاريخ خلال الفترة المرحلية.

6- يجب على مقدم طلب الترخيص تسوية المبلغ المستحق بموجب جدول الانتقالات مع الرقم في البيانات المالية بالميزانية العمومية المرحلية "للذم الدائنة / المديونيات المستحقة للنادية نتيجة انتقالات اللاعبين والذم الدائنة المتعلقة بالوكلاء" (إن وجد) أو لسجلات المحاسبة الأساسية.

الملحق 8 - الذمم الدائنة للموظفين والمستحقات المتأخرة

- 1- لأغراض المعيار F.04، المبالغ المستحقة الدفع هي:
 - أ. هي جميع أشكال المقابل المستحق للموظفين نتيجةً لالتزام تعاقدي أو قانوني بما في ذلك الأجور والرواتب وحقوق الصورة والمكافآت والمزايا الأخرى المستحقة للموظفين.
 - ب. قرار نهائي وملزم من لجنة لأوضاع اللاعبين في الفيفا، وغرفة تسوية المنازعات في الفيفا، ومحكمة قطر للتحكيم الرياضي ومحكمة التحكيم الرياضي.
- 2- لغرض المعيار F.04، يشمل مصطلح "الموظفون" ولا يقتصر على:
 - أ. جميع اللاعبين المحترفين وفقاً للوائح الفيفا الحاكمة لوضع وانتقال اللاعبين، و
 - ب. الموظفون المحددون في هذه اللائحة.
- 3- قد تشمل المبالغ المستحقة أحياناً المبالغ المستحقة للأشخاص الذين، لأسباب مختلفة، لم يعودوا موظفين لدى مقدم طلب الترخيص. وبغض النظر عن الطريقة التي يتم بها حساب هذه المدفوعات في البيانات المالية، فإنها ستندرج ضمن إطار المعيار F.04 الذي يتطلب تسوية / دفع الالتزام خلال الفترة أو المدة المنصوص عليها في العقد و / أو التي يحددها القانون.
- 4- لأغراض تقييم المعيار F.04، بالإضافة إلى المستندات الداعمة القياسية مثل خطاب التأكيد وخطاب التمديد ومراسلات الفيفا، فقد يستخدم المرخص الأدلة الداعمة الأخرى -مثل إشعار دفع مقدم طلب الترخيص ووثيقة دفع الاتحاد القطري لكرة القدم/دوري نجوم قطر/ التأكيد الداخلي وإقرار الإدارة - كأداة تقييم.
- 5- البيانات المطلوبة إعدادها لجدول قائمة الموظفين
 - أ. جميع المبالغ المستحقة السداد عن السنوات السابقة بغض النظر عما إذا كانوا قد عملوا خلال العام حتى آخر يوم خلال الفترة المرحلية.
 - ب. جميع الدعاوى / قضايا النزاع أمام السلطة المختصة بموجب القانون الوطني، ولجنة وضع اللاعبين في الفيفا، وغرفة تسوية المنازعات في الفيفا، ومحكمة قطر للتحكيم الرياضي ومحكمة التحكيم الرياضي؛ و
 - ج. يجب على مقدم الترخيص الإفصاح عن جميع الموظفين خلال الفترة من أول يوم بعد تاريخ آخر إغلاق حتى آخر يوم في الفترة المرحلية.

يجب على مقدم طلب الترخيص تسوية المبلغ المستحق الدفع وفقاً لجدول الانتقالات مع الرقم الوارد في البيانات المالية المرحلية للميزانية العمومية "للحسابات الدائنة / المستحقة للموظفين" (إن وجد) أو السجلات المحاسبية الأساسية.